جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دور الحوكمة في تعزيز وتطوير الإدارة المحلية في الجزائر

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص: قانون إداري

من إعداد الطلبة:

- ✓ عويني عبد السلام
- ✓ شعباني عبد العالي
- ✓ بن عبد الله عماره

إشراف الدكتور :

مرغني حيزوم بدر الدين

لجنة المناقشة		
الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د.جراية الصادق	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
د. مرغني حيزوم بدر الدين	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
د.منصف عبد العزيز لعرابة	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020 م

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دور الحوكمة في تعزيز وتطوير الإدارة المحلية في الجزائر

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص: قانون إداري

من إعداد الطلبة:

- ✓ عويني عبد السلام
- ✓ شعباني عبد العالي
- ✓ بن عبد الله عماره

إشراف الدكتور :

مرغني حيزوم بدر الدين

لجنة المناقشة		
الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د.جراية الصادق	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
د. مرغني حيزوم بدر الدين	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
د.منصف عبد العزيز لعرابة	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020 م

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٨ ﴾

سورة المائدة: الآية 08

شـكر وعرفـان

الحمد لله الذي تتم بنعمه الصالحات، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والرسالات، أما بعد:

عملا بمبدأ من **لم يشكر الناس لم يشكر الله** نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الدكتور **مرغني حيزوم بدر الدين** على كل جهوده التي بذلتها ليخرج هذا العمل إلى النور، وكان لنا فيه نعم الناصح والموجه الأمين سائلين المولى أن يجازيه عنّا خير الجزاء وأن يجعل كل نصيحة وتوجيه قدّمها لنا في ميزان حسناته.

ونتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى لجنة المناقشة على تكرّمها بمناقشة عملنا هذا سائلين المولى أن يوفقهم لما فيه الخير للبلاد والعباد.

كما نتقدم أيضا بجزيل الشكر والعرفان لكل الطاقم التعليمي والطاقم الإداري بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي.

ونتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من مدّ لنا يد العون لإتمام هذا العمل من قريب أو بعيد.

عويني عبد السلام

شعباني عبد العالي

بن عبد الله عماره

الإهـــــــداء

إلى من علمني النجاح والصبر .. إلى من علمني العطاء دون انتظار ... **أبي**

إلى من علمتني وعانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه .. إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي .. **أمي**

إلى من ساندتني وخطت معي خطواتي ووقفت بجانبي وسهرت الليالي، إلى رفيقة دربي .. **زوجتي العزيزة** وكل أفراد العائلة

إلى روح ابنتي الطاهرة الزكية **(رجاء)** أسكنها الله فسيح جناته

إلى كل أفراد أسرة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الشهيد حمه لخضر،

وأخص بالذكر المشرف الدكتور **بدر الدين حيزوم مرغني**، من خلال مرافقته لنا، وتوجيهاته القيمة طيلة المشوار الدراسي وفي إعداد هذه المذكرة.

إلى الزميلين الكريمين " **عماره بن عبد الله**" و"**عبد العالي شعباني**" على التعاون والشراكة في إعداد المذكرة.

إلى كل هؤلاء جميعا أهديهم هذا العمل المتواضع، سائلا الله العلي القدير أن ينفعنا به وأن يمدّنا بتوفيقه ومنّه وكرمه.

عويني عبد السلام

الإهـــــداء

إلى روح **أبي** الطاهرة طيّب الله ثراه

إلى منبع العطف والحب والحنان في أعلى درجاته **أمي العزيزة**

إلى من شجعتني لمواصلة درب العلم **زوجتي الحبيبة**

وإلى **أولادي الأعزاء**

إلى كل أفراد الأسرة الجامعية بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، وأخص بالذكر أسرة كلية الحقوق والعلوم السياسية إدارة وأساتذة والزميلات والزملاء الطلبة في مختلف التخصصات والأطوار

إلى السيد الأستاذ المشرف **د. مرغني حيزوم بدر الدين** فضلا مرافقته وتوجيهاته القيمة سواء خلال إعداد المذكرة أو في طيلة المشوار الدراسي

إلى الزميلين " **عويني عبد السلام**" و" **بن عبد الله عماره** " على التعاون والشراكة في إعداد المذكرة

إليكم جميعا أهدي هذا العمل المتواضع راجيا أن يجد القبول والنجاح

شعباني عبد العالي

الإهـــــداء

الحمد لله حتى يبلغ الحمد منتهاه

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع

* إلى الوالدين الكريمين أدام الله عليهما الصحة والعافية

* إلى الزوجة، وكل أفراد العائلة

* إلى كل أفراد الأسرة الجامعية بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، وأخص **أسرة كلية الحقوق والعلوم السياسية**، إدارة وأساتذة والزميلات والزملاء الطلبة في مختلف التخصصات والأطوار.

* إلى السيد الأستاذ المشرف **د. مرغني حيزوم بدر الدين** ،فضلا مرافقته وتوجيهاته القيمة سواء خلال إعداد المذكرة أو في طيلة المشوار الدراسي.

*إلى الزميلين "**عبد السلام عويني**" و"**عبد العالي شعباني**"، على التعاون والشراكة في إعداد المذكرة.

إليكم جميعا أهدي العمل المتواضع راجيا أن يجد القبول والنجاح

محترمكم الطالب: بن عبد الله عماره

مـقـدمـة

أدت الظروف والتحديات والتحولات الاقتصادية والسياسية التي يواجهها العالم إلى بروز مفاهيم ورؤى جديدة في مختلف الميادين، ومن أبرز هذه المفاهيم نجد مفهوم الحوكمة والحكم الصالح والتي برزت بصورة واضحة على الساحة السياسية مع بداية عقد الثمانينات من العقد المنصرم، حيث تعد الحوكمة آلية تساهم في ترشيد الدولة وفقا لصيغ ومبادئ ديمقراطية، والتي ترتكز بدورها على المساءلة ونبذ التهميش السياسي وهو ما سعت إليه الدول والحكومات، وخاصة بعد مطالبة المواطنين بالمشاركة في صناعة السياسات العامة وتسيير الشؤون العامة لانعدام الثقة في المسؤولين، ونظرا لغياب المشروعية في تنفيذ السياسات العامة، ومن جهة أخرى الإخفاقات في تنفيذ السياسات المقترحة من طرف المؤسسات المالية الدولية، وهو ما دفع بالعديد من الدول إلى السعي لتجسيد هذه الحوكمة من خلال إحداث نظام الإدارة المحلية الذي يستند إلى مجموعة من المتغيرات الدولية والإقليمية والمتعلقة خصوصا بتزايد التحرر الاقتصادي وتزايد التوجه نحو الأخذ بالمشاريع الفردية وكذا الابتعاد عن التخطيط المركزي للدولة، بالإضافة إلى التحول الديمقراطي وتراجع الإنفاق العام للحكومات، حيث أن عملية الإصلاح بأبعادها المختلفة تستند على قاعدة الرشادة في أسلوب الحكم والإدارة، فقد أصبحت هذه المواضيع تستقطب الاهتمام البالغ للدولة بصفتها أولية وطنية استراتيجية لمؤسساتها قصد توطيد قدراتها التنافسية للفوز برهانات السوق مع تحقيق مستوى الأداء الأفضل.

فالحوكمة أو الـ (Governance) تعني بكل تطبيقاتها الجانب المتعلق بتنفيذ القانون، وفي عالمنا الذي بات يرى، في الجانب النظري والعملي، تقارباً في الزمان، وشرطاً للنجاح في الجانب العملي، بحيث أصبح الفصل بينهما أمراً قليل النفع والفائدة.

وتتخذ الحوكمة في التطبيق مضامين متعددة، أولها الفصل الواضح بين الإدارة والملكية في الشركات العامة، وتحييد التعيينات والترفيعات والترقيات عن كل ما يؤثر فيها سوى الكفاءة والقدرة على الاضطلاع بالمهام المنوطة بالوظيفة، ومن مضامين الحوكمة كذلك الشفافية، بحيث تكون الشروط والمتطلبات واضحة، محدّدة، وتاركة القليل

الأقل للاجتهاد الشخصي، أو التقدير الذاتي لصاحب القرار، إلا فيما يتفق عليه من معايير تؤخذ عبر لجان محايدة، مثل الذكاء الاجتماعي، قوة الشخصية، وغيرها من ملكات وصفات شخصية وعاطفية.

وقد دفعت التقلبات الاقتصادية الأخيرة التي شهدتها الجزائر وما انجر عنها إلى إعادة النظر في الكثير من سياساتها الاقتصادية والتنموية خاصة على المستويات المحلية، وذلك بقيامها بالعديد من الإصلاحات الجذرية المرتبطة بالجماعات المحلية، من خلال التركيز على الاقتصاد المحلي والتمويل الذاتي من الناحية الاقتصادية، وتعزيز الديمقراطية التشاركية في المجتمع المحلي من الناحية السياسية، وبالتالي حتمية الانتقال إلى الحوكمة المحلية التي تقتضي مشاركة جميع الفاعلين من منظمات حكومية وغير حكومية وقطاع خاص، ومنح دور أكبر للمواطن والمجالس المحلية في تسيير الشأن العام وتحقيق التنمية المحلية.

وقد عرفت الجزائر جملة من الإصلاحات منذ الثمانينات على مستوى قطاع مؤسساتها، حيث تمثلت هذه المحاولات في الإصلاح الهيكلي سنة 1994 والاندماج في ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة الجزائرية، وانطلاقا من كل هذه الاعتبارات صدر قانون المحليات للبلدية والولاية سنة 1990 ليواكبا جل التحولات الدولية المؤثرة على وظائف الدولة، كما حاولت الجزائر تجسيد الحوكمة من خلال الإصلاحات التشريعية والهيكلية وذلك من خلال دستور 1996 المعدل بالقانون رقم 08-19 سنة 2008، والقانون العضوي رقم 05-11 المتضمن التنظيم القضائي والقانون رقم 08-09 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، وأخير التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 الذي تطرق للحوكمة في ديباجته.

تبرز أهمية هذا الموضوع من ناحيتين، ناحية علمية وأخرى عملية، فالأهمية العلمية للموضوع تتمثل في تسليط الضوء على مختلف جزئيات الدراسة ومحاولة الوقوف على الحوكمة المحلية ودورها في تطوير الجماعات المحلية في الجزائر، أما الأهمية العملية فتتمثل في التعرف على الحوكمة كأداة لتطوير وتفعيل دور الجماعات المحلية، وذلك لما لها

من أهمية في إدارة تغيير وتطوير نظام الإدارة المحلية نحو الأفضل، ودورها في تحقيق الديمقراطية بما يضمن الفاعلية والاستمرارية من أجل تحقيق التنمية.

ومن خلال ما سبق يمكننا صياغة إشكالية هذا الموضوع على النحو الآتي:

كيف ساهمت الحوكمة في تعزيز وتطوير نظام الإدارة المحلية في الجزائر؟

تتمثل أهداف دراستنا لهذا الموضوع فيما يلي:

- التعرف على مفهوم الحوكمة والمبادئ التي تقوم عليها.
- التعرف على مفهوم نظام الإدارة المحلية.
- الوقوف على دور الحوكمة في إدارة التغيير في نظام الإدارة المحلية.
- التطرق إلى مدى تطبيق الحوكمة المحلية من خلال قانوني الولاية والبلدية في الجزائر.

أما أسباب اختيار الموضوع تتمثل في أسباب ذاتية وتتمثل في رغبة الباحثين في معرفة مفهوم الحوكمة ونظام الإدارة المحلية ودور الحوكمة في تطوير نظام الإدارة المحلية، ومدى تطبيق هذه الأخيرة في نظام الإدارة المحلية في الجزائر، وأسباب موضوعية تتمثل في أن هذا الموضوع من المواضيع المثيرة للنقاش في الوقت الراهن على كافة الأصعدة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الوطني أو الدولي، وذلك نظرا لما تشهده المجتمعات الحديثة من تغيرات وتطورات أدت إلى تزايد مطالبها بتعزيز دولة الحق والقانون والمشاركة في صنع القرارات والشؤون العامة للدولة.

وقد اعتمدنا في دراستنا لموضوع دور الحوكمة في تعزيز وتطوير الإدارة المحلية في الجزائر على المنهج الوصفي، وذلك من خلال وصف وتعرف مفهوم الحوكمة والمبادئ التي تقوم عليها، وتعريف نظام الإدارة المحلية، كما اعتمدنا على المنهج التحليلي من خلال الاستشهاد بالنصوص القانونية المرتبطة بهذا الموضوع وتحليليها.

ومن الصعوبات التي واجهتنا في دراستنا لهذا الموضوع هو ضيق الوقت وصعوبة التوفيق بين إنجاز الموضوع وبين العمل.

وللإجابة على إشكالية هذه الدراسة ارتأينا تقسيم هذه الأخيرة إلى فصلين، بحيث تطرقنا في الفصل الأول لدراسة الإطار المفاهيمي للحوكمة في الإدارة المحلية، وقد تضمن هذا الفصل على مبحثين، وكل مبحث تضمن مطلبين، وتضمن كل مطلب على عدة فروع.

أما في الفصل الثاني فتطرقنا لدراسة واقع الحوكمة المحلية وتحديات الحكم الراشد في الجزائر، وقد تضمن هذا الفصل بدوره على مبحثين، وكل مبحث تضمن مطلبين، وتضمن كل مطلب على عدة فروع.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للحوكمة في الإدارة المحلية

تعد الحوكمة من المفاهيم التي ظهرت بظهور العولمة التي شهدت انتشارا واسعا على كافة المؤسسات والمنظمات الإقليمية والدولية في القرن العشرين، وقد نال موضوع الحوكمة اهتمام المؤسسات والإدارات، ويرجع سبب هذا الاهتمام المتزايد بالحوكمة إلى أنها تعتبر أحدث توجع عالمي لإحكام الرقابة على الإدارات والمؤسسات لمنعها من سوء استعمال سلطاتها، وحثها على تحسين أدائها وممارستها الإدارية، وتؤدي الحوكمة الرشيدة إلى الكشف المبكر عن انخفاض الأداء الإداري والمالي بالإدارات.

كما تعتبر الإدارة المحلية من بين أساليب الإدارة اللامركزية وهي النواة الأساسية لها، حيث يستهدف هذا الأسلوب إلى إشراك المواطنين في اتخاذ القرارات المحلية وتقريب الإدارة منهم.

وعليه، سنتطرق في هذا الفصل من الدراسة لدراسة الإطار المفاهيمي للحوكمة والإدارة المحلية، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية الحوكمة – الحكم الراشد – والإدارة المحلية

المبحث الثاني: ماهية الحوكمة المحلية

المبحث الأول: ماهية الحوكمة – الحكم الراشد – والإدارة المحلية

بعد التغيرات التي طرأت على المستوى العالمي في نهاية القرن الماضي التي أسفرت عن بروز ظواهر جديدة ومفاهيم حديثة، والتي كان من بينها مفهوم الحوكمة الذي لفت انتباه الباحثين والسياسيين والمؤسسات الوطنية والمنظمات الدولية، هذا المفهوم الذي استعصى إيجاد مفهوم موحد له، وعرفه الباحثون والمنظمات كل على حسب وجهة نظره.

كما أفرزت هذه التطورات عن تبني الكثير من دول العالم الثالث لأنظمة ذات توجه ديمقراطي بدلا من الأنظمة التقليدية التي كانت سائدة، ومن بين هذه الأنظمة نظام الإدارة المحلية الذي يعد نمط من أنماط التنظيم الإداري وأحد أساليب اللامركزية الإدارية.

وعليه، سنتطرق في هذا المبحث لدراسة ماهية الحوكمة والإدارة المحلية، وذلك بالتطرق إلى مفهوم الحوكمة في (المطلب الأول)، ومن ثم التطرق إلى مفهوم الإدارة المحلية في (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة

يعتبر مفهوم الحوكمة من المفاهيم التي أثارت جدلا وخلافا واضحا حول ترجمتها إلى العربية وتعريفها على نحو دقيق، وذلك على رغم الاتفاق على أهمية المفهوم وضرورة طرحه وتداوله، فقد طرح ذات المفهوم تحت مسميات عربية مختلفة، منها: الحكم، والحكم الرشيد، والحاكمية، وإدارة شؤون الدولة والمجتمع، والحوكمة[1].

ولتحديد مفهوم هذا المصطلح وجب عليها التطرق إلى نشأة وتعريف الحوكمة (الفرع الأول)، ومعاييرها (الفرع الثاني)، وأبعادها وفواعلها(الفرع الثالث).

[1]– سامح فوزي، **الحوكمة**، مجلة مفاهيم، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، د. ب. ن، العدد 01، السنة الأولى، أكتوبر 2005، ص 04.

الفرع الأول: نشأة وتعريف الحوكمة

سنتطرق (أولا) إلى نشأة الحوكمة، ومن ثم نتطرق (ثانيا) إلى تعريفها.

أولا: نشأة الحوكمة

استخدم المصطلح بشكل معاصر بداية الثمانينات من قبل المنظمات الدولية وخاصة البنك الدولي الذي أعده عن قضايا التنمية في إفريقيا وبالتحديد جنوبي الصحراء الصادر في عام 1989، فقد أضحى تركيز البنك الدولي على مفهوم الحوكمة والتركيز على قضايا مهمة تتعلق بمسؤولية واستجابات الحكومات لحاجات مواطنيها وتطلعاتهم وأثر ذلك على الاستقرار السياسي والرقي الاجتماعي. منذ ذلك الوقت دخل المصطلح في أدبيات العلاقات الدولية، حتى شمل التنمية المستدامة ومكافحة الفقر والديمقراطية وحقوق الإنسان وقضايا المرأة والطفل عند المنظمات الدولية وحكومات الديمقراطيات الغربية، وتطور مفهومها في علم السياسة من مفهوم حكم الدول إلى مفهوم حكم المجتمعات، وأصبح التركيز في بداية التسعينات على الأبعاد والديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة وتفعيل المجتمع المدني وجودة وفعالية وأسلوب إدارة شؤون الدولة والمجتمع، ودرجة رخاء المجتمع. ومنذ ظهور مصطلح Governance" لم تتوقف المحاولات لتحسين التعريف حتى يصبح أكثر شمولا وتحديدا، وأن يشمل الربط بين الجوانب السياسية للمفاهيم المحددة في منظومة القيم الديمقراطية، وتقليص حجم المؤسسات الحكومية، وتشجيع الاتجاه نحو القطاع الخاص، وتشجيع اللامركزية الإدارية وتعظيم دور المنظمات غير الحكومية[1].

وقد ظهرت الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدها عدد من دول شرقي آسيا، وأمريكا اللاتينية، وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين، وكذلك ما شهده الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة من أزمة مالية وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، كانت أولى هذه الأزمات تلك التي عصفت بدول جنوب

[1]– وفاء أفالو، أمينة شرفي، **دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية**، مذكرة ماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2013، ص –16 – 17.

شرقي آسيا ومنها: ماليزيا، وكوريا، واليابان عام 1997[1]، فقد نجم عن هذه الأزمة تعرض العديد من الشركات العملاقة لضائقات مالية كادت أن تطيح بها، مما استدعى وضع قواعد للحوكمة لضبط عمل جميع أصحاب العلاقة القانونية مع المؤسسة أو الشركة وتزايدت أهمية الحوكمة نتيجة لاتجاه كثير من دول العالم إلى التحول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي، وقد أدى اتساع حجم تلك المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة، وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر للتمويل أقل تكلفة من الاستدانة، فاتجهت إلى أسواق رأس المال. وساعد على ذلك ما شهده العالم من تحرير للأسواق المالية، فتزايدت انتقالات رؤوس الأموال عبر الحدود بشكل غير مسبوق، ودفع اتساع حجم الشركات، وانفصال الملكية عن الإدارة إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المسؤولين والمديرين، وإلى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية[2].

كما أصبح مفهوم الحوكمة متداولا في أدبيات السياسة العالمية وفي النقاشات القانونية، مثل الحكم العالمي حكم دون حكومة، الحكم الحديث، والحكم الديمقراطي.

وقد كانت مبادئ الحوكمة هي دليل حكومات الدول النامية لتجاوز أزمات الشرعية فمن ناحية تسمح إصلاحات الحوكمة بإقناع العامة بأن إصلاح النظام السياسي القائم ممكن، ولا داعي لطرح بديل له، ومن ناحية أخرى سمح مفهوم الحوكمة بمزيد من حرية التعبير عن الرأي وتهدئة أشكال المعارضة الداخلية هادفة من وراء ذلك للتغيير[3].

---

[1]– مركز أبو ظبي للحوكمة، **أساسيات الحوكمة: مصطلحات ومفاهيم**، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، د. ت، ص 05.

[2]– سليمة بن حسين، **الحوكمة ... دراسة في المفهوم**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 10، جانفي 2015، ص 182.

[3] – خيرة سلماطي، **دور الحوكمة في تطوير الإدارة المحلية الجزائرية (دراسة بلدية أولاد خالد نموذجا)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2018/2017، ص – ص 04 – 05.

ثانيا: تعريف الحوكمة

سنعرف الحوكمة لغة واصطلاحا، على النحو التالي:

1 – لغة:

يعود لفظ الحوكمة إلى كلمة إغريقية قديمة تعبر عن قدرة ربان السفينة الإغريقية(**good governer**) ومهاراته في قيادة السفينة وسط الأمواج والأعاصير والعواصف، وما يمتلكه من مقيم وأخلاق نبيلة وسلوكيات نزيهة شريفة في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب.

يأتي مصطلح حوكمة بالإنجليزية(governance) لغويا من الفعل(govern)والذي يعني حكم أو سيطر، إلا أنه لم يتم التوصل إلى مرادف متفق عليه في اللغة العربية لهذا المصطلح، وفي هذا السياق فقد وجد أكثر من خمسة عشر معنى في اللغة العربية لتفسير المصطلح[1].

2 – اصطلاحا:

يعد مصطلح الحوكمة هو الترجمة المختصرة التي راجت للمصطلح Governance Corporate، أما الترجمة العلمية لهذا المصطلح، والتي اتفق عليها، فهي:" أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة"، وقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح، بحيث يدل كل مصطلح عن وجهة النظر التي يتبناها مقدم هذا التعريف، ومن هذه التعاريف نذكر:

أ– تعريفات المؤسسات والمنظمات الدولية:

– تعريف البنك الدولي:

من التعاريف التي طرحها البنك الدّولي بخصوص المفهوم، نجد التعريف الذي تناوله تقريره الصادر سنة 1992 والموسوم (Development and Governance)حيث جاء

[1] – عبد الحميد قادم، **الحوكمة الجيدة لتحقيق التنمية بالجماعات المحلية في الجزائر (دراسة حالة بلديات ولاية أم البواقي)**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2015/2014، ص 05.

في التعريف: "هي الحالة التي من خلالها يتم إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع بهدف التنمية".

وفي تعريف آخر: "عملية التسيير والإصلاح المؤسساتي المتعلق بالإدارة، وباختيار السياسات، وبتحسين مستوى التنسيق، وتقديم الخدمات في المرافق العمومية، باستخدام الأساليب السليمة، وروح المسؤولية، والشفافية، للوصول إلى نتائج الأهداف المُسطرة وتحقيق التنمية المستدامة"[1].

- تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

الحوكمة هي "ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم"[2].

- تعريف المشاركين في المؤتمر الاقتصادي الوطني:

يعرفها المشاركين في المؤتمر الاقتصادي الوطني على أنها: "التسيير الجيد للموارد في المجتمع سواء كانت المالية أو البشرية أو المادية، إذن هي حركة تشاركية تسمح بالتسيير الدقيق للأملاك العامة وخلق الثروة ولا يتم تطبيقها في الدولة فقط، وإنما على المجتمع كل ومختلف الفاعلين الاجتماعيين، وهي لا ترتبط فقط بمشاكل الفساد والانحراف، وإنما تمتد إلى جميع مظاهر الحياة الاجتماعية وخاصة السلوكيات والتربية والتكوين، الهياكل والتنظيم"[3].

- تعريف المعهد الكندي للحوكمة:

عرف المعهد الكندي للحوكمة الحوكمة بأنها "العمليات والهياكل التي تستخدمها المؤسسات لتوجه وإدارة عملياتها العامة وأنشطة برامجها" ،مثلما عرفت الحوكمة بأنها:

---

[1] – رؤوف هوشات، **حوكمة التنمية المحلية في الجزائر: دراسة حالة ولاية بومرداس**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2018/2017، ص 83.

[2] – إسماعيل صاري، رشيد سعيداني، **الحوكمة المحلية الرشيدة كمدخل لرفع أداء الإدارة المحلية (دراسة حالة بلدية دبي)**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الرابع، سبتمبر 2018، ص 194.

[3] – وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 22.

"الهياكل، الوظائف (المسؤوليات)، العمليات (الممارسات) والتقاليد المؤسسية التي تستخدمها الإدارة العليا للمؤسسة للتأكد من تحقيق رسالة المؤسسة"[1].

– تعريف المشرع الجزائري للحوكمة:

ورد مصطلح الحوكمة في القانون رقم 06-06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة في الفصل الأول المتعلق بالمبادئ العامة في مادته الثانية، والتي عرفته بأنه "هو الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية"[2].

– **المفهوم القانوني للحوكمة:** تعرف الحوكمة من الناحية القانونية بأنها تلك القواعد، والتشريعات القانونية التي تحمي مصالح جميع الأطراف، وتضمن إدارة جيدة، وبعبارة هي مجموعة القوانين، والتشريعات التي تحدد العلاقة بين الإدارة من ناحية، والأطراف الأخرى ذات المصالح من ناحية أخرى، حيث تحدد تلك القوانين حقوق، وواجبات جميع الأطراف[3].

ب– التعريفات الأكاديمية:

– يرى **كوفي عنان** "إن الحوكمةالجيدة يمكن فرضها من قبل السلطات الوطنية أو المنظمات الدولية ولا يمكن خلقها بين عشية أو ضحاها إذن الحوكمة الجيدة هي من انجاز ونتيجة بحد ذاتها، والإدارة الواضحة والتي يمكن التنبؤ بسياساتها والسلطة الشرعية واستجابة الإجراءات للطموحات فإن كافة المبالغ المخصصة للتمويل أو للمعلومات لا يمكن إن تمهد الطريق للعالم ليصل إلى الرفاهية، فالوظيف الأساسية للدولة هي الإعداد للبيئة المساعدة والمناسبة التي تمكن للاستثمار أن يتم، وللثروات أن تحقق وللأشخاص أن تزدهر، فالحوكمة

---

[1] – إسلام بدوي محمود الداعور، **مدى تطبيق معايير الحوكمة الجيدة في بلديات الضفة الغربية**، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية الدراسات العليا، جامعة الخليل، فلسطين، آذار 2008، ص 14.

[2]– القانون رقم 06 – 06 المؤرخ في 20 فبراير 2006، المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 12 صفر 1427 هـ الموافق لـ 12 مارس 2006، العدد 15، السنة الثالثة والأربعون.

[3] – حسان أزنان، حارث أمير حسان التميمي، **مفهوم نظام حوكمة شركات المساهمة: النظرة القانونية مقارنة بالشريعة الإسلامية**، GJAT DECEMBER، المجلد 05، العدد 02، 2015، ص 128.

الجيدة تتطلب قناعة ومشاركة المحكومين إضافة إلى الاندماج الكامل والمستمر لكافة المواطنين في مستقبل أوطانهم"[1].

– ويرى **François Merrien** الحوكمة أنها: "تتعلق بشكل جديد من التسيير الفعال، بحيث أن الأعوان من كل طبيعة كانت وكذلك المؤسسات العمومية، تشارك بعضها البعض، وتجعل مواردها وبصفة مشتركة وكل خبراتها وقدراتها وكذلك مشاريعها تخلق تحالفا للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات"[2].

– ويرى **مرتن بوس(Boss Marten)** أنّ الحوكمة هي " أسلوب يهتم بالأنظمة التي تُشكل مجموعة من المبادئ الأساسية لتنظيم الحياة العامة وما تحتويه من مؤسسات اقتصادية واجتماعية، معتمدا بذلك على عنصر التفاعل بين الحكومة والمجتمع المدني"[3].

– أما الكسندرا ويلد**(Wild Alexandra)** فقد اعتبرت الحوكمة حصيلة التفاعلات، العلاقات والتشابكات بين القطاعات المختلفة(الحكومة، القطاع العام، القطاع الخاص، المجتمع المدني)، التي تتضمن القرارات، التفاوض وعلاقات القوة المختلفة بين أصحاب المصالح (stakeholders)،لتنتج في النهاية؛ من يحصل على ماذا؟ متى؟ وكيف[4].

من خلال التعاريف السابقة نلاحظ أن التعريف الأشمل والأعم للحوكمة هو تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يرى أن الحوكمة هي ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لإدارة شؤون الدولة من خلال آليات ووسائل تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحهم.

---

[1] – محمد سعدي، **متطلبات الحوكمة المحلية الجيدة في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017/2016، ص 15.

[2] – وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 23.

[3] – رؤوف هوشات، مرجع سابق، ص 86.

[4] – وفاء معاوي، **نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 10، جانفي 2015، ص 92.

الفرع الثاني: معايير الحوكمة

يتميز كل مفهوم يتعلق بكل ظاهرة إنسانية بمجموعة من الدلالات التي يقاس عليها مدى استتباب مضامين المفهوم، والحكم الراشد ليس استثناء بما يتميز به من مجموعة المؤشرات وهي كما يلي:

أولا: الشفافية

وفقا لتعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية فإن الشفافية تشير إلى تقاسم المعلومات والتصرف بطريقة مكشوفة. فهي تتيح لمن لهم مصلحة في شأن ما أن يجمعوا معلومات حول هذا الشأن، والتي قد يكون لها دور حاسم في الكشف عن المساوئ وحماية المصالح. وتمتلك الأنظمة ذات الشفافية إجراءات واضحة لكيفية صنع القرار على الصعيد العام، كما تمتلك قنوات اتصال مفتوحة بين أصحاب المصلحة والمسؤولين وتضع سلسلة واسعة من المعلومات في متناول الجمهور، فالشفافية بمعناها الواسع تعني الإفصاح الفعلي غير المشروط، وقد ساعد ذلك انتشار الإعلام الدقيق المكثف، وتوفر تكنولوجيا المعلومات لجميع أفراد المجتمع، وتنامي الإيمان العالمي بحق المواطن في المعرفة[1].

وتكمن أهمية الشفافية في كونها تعمل على تقليص الغموض والضبابية، وتساهم في الحد من الفساد. ويمكن حصر أهمية الشفافية في النقاط التالية[2]:

– تحسين الشفافية هو خطوة أولى لتحسين الحكم، ومزيد من الشفافية يحرك سلسلة من ردود الفعل من بينها زيادة المساءلة التي تعمل على تحسين الأداء الحكومي.

[1]– محمد إبراهيم المدهون، **واقع تطبيق معايير الحكم الرشيد وعلاقتها بالأداء الإداري في الوزارات الفلسطينية**، رسالة ماجستير في إدارة الدولة والحكم الرشيد، برنامج مشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى، 2013، ص 17.

[2]– شعبان فرج، **الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر (دراسة حالة الجزائر 2000 – 2010)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012/2011، ص 19.

– تساعد الشفافية على الحفاظ على المال العام وحمايته من الفساد، فحرية المعلومات في الإدارة تؤثر بشكل فعال في الحد من الاستبدادية التي تتطلبها المعاملات المبنية على الفساد.

– تساعد الشفافية على فتح قنوات الاتصال بين المواطنين وأصحاب المصالح والمسؤولين.

– تعمل الشفافية على تقليص الغموض والضبابية في التشريعات والقوانين ما يحد من الفهم الخاطئ لها من طرف المواطنين.

– تعمل شفافية أي منظمة على تأكيد مصداقيتها أمام الرأي العام والحكومة والقطاع الخاص والمنظمات الدولية، ويتحقق ذلك من خلال الصدق والإعلان عن النشاط وأهدافه ومصادر تمويله وفتح أبواب هذه المنظمة أمام الجميع.

ثانيا: المساءلة

تعتبر المساءلة من أهم محددات الحكم الراشد نظرا لما تحمله من صفات تساعد على مكافحة مختلف مظاهر الفساد.

ويمكن تعريف المساءلة على أنها: "المساءلة هي الالتزام بتقديم سجل أو تقرير عن مسؤولية موكلة، والمساءلة تعني أن الأفراد والمنظمات المكلفون بأداء أفعال أو نشاطات معينة يتم استجوابهم وتحملهم لمسؤولية انجاز هذه الأفعال، ويتم الحكم على هذه المسؤولية أو قياسها من خلال معايير واضحة ومعلنة والمساءلة هي تحميل الأفراد والمنظمات مسؤولية أدائهم بعد قياس هذا الأداء بأكثر الطرق الموضوعية الممكنة"[1].

[1]– زهرة هادي، حياة بوكرش، **سياسات الحكم الراشد وأثره في التنمية المحلية في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2018/2017، ص – ص23 –24.

ومن أهدف المساءلة هو ما يقدم الشخص الفرد أو المنظمة للمساءلة بموجبه، وهو ما يجيب عن السؤال: لماذا المساءلة؟ ويرى **(بيتر اكيون)** أنه يمكن النظر إلى أهداف المساءلة ضمن ثلاثة أهداف رئيسة تتضمن[1]:

– **المساءلة كوسيلة للرقابة:** إن الرقابة سابقة لعملية المساءلة. ولكون المساءلة ترتكز على نتائج العمليات الرقابية فإنها تشكل أداة لتوجيه السلوك لأن الشعور بحصول المساءلة بموجب نتائج الرقابة يفرض على العاملين ومتخذي القرارات الإدارية إعطاء اهتمام أكبر لجعل النتائج المترتبة على قراراتهم متساوقة مع الخطط المرسومة.

– **المساءلة كنوع من الضمان:** إن وجدود المساءلة يضمن حسن إدارة المديرين لموظفيهم، ويتم ذلك من خلال تحقيق المساءلة الأفقية سواء للمديرين من قبل أقرانهم ومن هم بمستواهم من المستوى الإداري، أو من خلال المساءلة العمودية بشكليها الصاعدة والهابطة (من أسفل لأعلى ومن أعلى إلى أسفل) فوجود المساءلة وشيوع ثقافتها يسبب زيادة الالتزام والمراعاة لقيم وأخلاقيات الإدارة.

– **المساءلة كعملية للتحسن المستمر:** عند تحقيق المساءلة للهدفين السابقين تكون أداة لخفض السلبية في الأداء ومحاولة جادة لتشخيص مواطن الضعف والقدوة ومعرفة العوامل المؤدية للقصور في الأداء، أو بيان مواطن القدوة وكيفية استغلالها وتوظيفها لتحقيق نتائج إيجابية.

ثالثا: الجاهزية والاستجابة

المقصود بالجاهزية والاستجابة أنه يجب أن تسعى كل مؤسسات الدولة عبر تقديم مختلف العمليات المجتمعية لخدمة جميع من لهم مصلحة فيها، بمعنى ضرورة توفر إطار زمني ملائم يتم من خلاله تقديم المؤسسة لخدماتها وقيامها بالعمليات الملائمة.

[1] – سمير عبد الرزاق مطير، **واقع تطبيق معايير الحكم الرشيد وعلاقتها بالأداء الإداري في الوزارات الفلسطينية**، رسالة ماجستير في إدارة الدولة والحكم الرشيد، البرنامج المشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى، 2013، ص 23

على سبيل المثال لا يحتاج المواطن في الغرب اللجوء كل يوم إلى مكاتب الحكومة لاستخراج وثائقه الرسمية فقد يستلمها في بيته عبر ضغط زر من أزرار الشبكة العنكبوتية، هذا بالإضافة إلى تخصيص بطاقة مغناطيسية لكل مواطن تتضمن العديد من الوثائق كبطاقة التعريف والسياقة والتأمين وفصيلة الدم والرصيد البنكي وهي بطاقة واحدة تشغل عبر بصمة العين أو الصوت باعتبار أنهم تجاوزوا بصمة الأصبع...الخ[1].

رابعا: المشاركة

وتعني حق الجميع في المشاركة في اتخاذ القرار، إما مباشرة أو بواسطة مؤسسات شرعية تمثل مصالحهم، وترتكز المشاركة الرحبة على حرية التجمع وحرية الحديث وعلى توفر القدرات للمشاركة البناءة[2]، أي أن المشاركة هي تهيئة السبل والآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد وجماعات، من أجل المساهمة في عمليات صنع القرارات، التي تعبر عن مصالحهم في القضايا والمشكلات المحلية[3].

وتتم المشاركة من خلال قنوات مؤسسية تمكن الشعب من التعبير عن رأيه في صنع القرارات لتصحيح الأخطاء التي توجد في تصميم السياسة وتنفيذها، ولتعزيز التلاحم الاجتماعي، وتؤدي المشاركة من خلال المؤسسات (ومنها المشاركة في الاستماع للجان التشريعية والهيئات التنظيمية القانونية) إلى إيجاد قنوات لتسوية أو على الأقل تقليل التضارب بين المصالح والقيم وإلى إضفاء الصفة الشرعية العامة على ما يتم التوصل إليه من سياسات، وتصبح السياسات أكثر استقرارا واستدامة عندما تتمتع بتفهم الشعب وبتأييده لها.

وقد أكد المشرع الجزائري على هذا المبدأ في الفقرة العاشرة من ديباجة دستور 2020 وذلك من خلال نصه على أن: "..... يبني بهذا الدستور مؤسسات، أساسها مشاركة كل

---

[1] – فريد ابرادشة، **الحكم الرشيد في الجزائر في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2014، ص 69.

[2]– بسمة نزار، محمد بن سعيد، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة وتطوير إدارة الجماعات المحلية**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثالث عشر، جوان 2018، ص 79.

[3]– إسماعيل صاري، رشيد سعيداني، مرجع سابق، ص 195.

المواطنين والمجتمع المدني، بما فيه الجالية الجزائرية في الخارج، في تسيير الشؤون العمومية، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية، والمساواة وضمان الحرية لكل فرد، في إطار دولة ديمقراطية وجمهورية ويتطلع أن يجعل من الدستور الإطار الأمثل لتعزيز الروابط الوطنية وضمان الحريات الديمقراطية للمواطن"[1].

وتأخذ المشاركة عدة أشكال، من بينها[2]:

- **المشاركة المباشرة للمواطنين:** وتعني أن يكون للمواطنين دور فعال في إدارة شؤون مجتمعهم، وهو ما يقتضي أن تتاح لكل الناس فرص كافية ومتساوية لعرض قضاياهم.
- **مشاركة القطاع الخاص:** وذلك من خلال إعطاؤه الفرصة لإدارة بعض المرافق العامة والتي كانت في وقت ماض حكرا على الدولة فقط كقطاع التعليم والصحة وغيرها.
- **مشاركة المجتمع المدني:** وهي بمثابة رأسمال اجتماعي وتضطلع بجزء كبير من العمل الاجتماعي القائم على التطوع والتنظيم، كما يشكل العديد من المنظمات أطر للمشاركة العامة في معالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والمساهمة في توفير الخدمات والرعاية[3].

وتتمثل أهمية المشاركة فيما يلي[4]:

- تسهم مشاركة العاملين داخل المؤسسة بوجود الديمقراطية.
- تعمل على غياب الانعزال والسلبية والمشاكل.

---

[1] – دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 82، المؤرخة في 15 جمادى الأولى 1442 هـ، الموافق لـ 30 ديسمبر 2020م.

[2]– حسنية رحوي، **آليات الحوكمة المحلية الرشيدة وواقعها في ظل الإصلاحات المؤسسية المحلية بالجزائر وأثرها على التنمية المحلية من وجهة نظر لجان الأحياء (دراسة حالة بلدية شتوان)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2018/2017، ص – ص 100 – 101.

[3]– باسل البستاني، **جدلية التنمية البشرية المستدامة منابع التكوين وموانع التمكين**، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009، ص 69.

[4]– مصطفى موسى أبو حسين، **معايير الحكم الرشيد ودورها في تنمية الموارد البشرية بوزارة الداخلية الفلسطينية**، رسالة ماجستير في إدارة الدولة والحكم الرشيد، برنامج مشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى، غزة – فلسطين، 2017، ص 30.

- مشاركة العاملين في توجيه حياتهم الوظيفية تؤدي إلى نمو إحساسهم بكيانهم الشخصي.
- المشاركة تضمن استمرار ونجاح التغيير دون رفضه ومقاومته من قبل العاملين.

خامسا: سيادة القانون

المقصود به سيادة القانون على الجميع بدءا بالحفاظ على حقوق الإنسان، وتنظيم العلاقات بين مؤسسات الدولة، واحترام مبدأ الفصل بين السلطات واستقلال القضاء[1].

يعني أن الجميع حكاما ومسؤولين ومواطنين يخضعون للقانون ولا شيء يسمو على القانون، ويجب أن تطبق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان وتكون ضامنة لها ولحريات الإنسان الطبيعية[2].

سادسا: الكفاءة والفعالية

ويعبر ذلك عن البعد الفني لأسلوب النظام المحلي ويعني قدرة الأجهزة المحلية على تحويل الموارد إلى برامج وخطط ومشاريع تلبي احتياجات المواطنين المحليين وتعبر عن أولوياتهم، مع تحقيق نتائج أفضل وتنظيم الاستفادة من الموارد المتاحة[3].

سابعا: المساواة

ويقصد به العدل الاجتماعي، بحث يكون لجميع المواطنين رجالا ونساء الفرصة الحياتية لتحسين أوضاعهم، مع وضع سياسات ذات أولوية لاستهدافهم وتحسين أوضاع الفئات المحرومة من أجل ضمان إشباع حاجاتهم الأساسية وضمان أمنهم المجتمعي، وقد عبر عنها البعض بمفهوم العدالة في التوزيع وتتضمن توفير الإمكانيات اللازمة والفرص المواتية لفائدة المواطنين خاصة الفقراء منهم، للحصول على حقوقهم بالتساوي كالدخل والتعليم والخدمات الصحية، بمعنى أن العدالة الاجتماعية هي توزيع الموارد القدرات

[1]– وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 31.

[2]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص 18.

[3]– إسماعيل صاري، رشيد سعيداني، مرجع سابق، ص 195.

الإنتاجية بشكل يلبي الحاجات الأساسية لكافة أفراد المجتمع، ويضمن حقوقهم في استخدام الأرض ورأس المال الكافي والمساعدة التقنية وفرص التسويق ويتم إفساح المجال للجميع للمشاركة في صنع القرار[1].

ثامنا: الرؤية الاستراتيجية

وهي تلك الرؤية التي تنطلق من المعطيات الثقافية والاجتماعية الهادفة إلى تحسين شؤون الناس وتنمية المجتمع والقدرات البشرية، كما ترمز إلى النظرة التي يطمح لها القادة والشعب من وراء تحقيق الحكم الراشد والتنمية البشرية، فالرؤية الاستراتيجية تعمل على ربط بين هذين المفهومين (الحكم الراشد والتنمية) وذلك يخلق نوعا من الشراكة بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص، وذلك من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة وأفراده من جهة أخرى، ومن أجل تحقيق النتائج الإيجابية في رسم الخطط ضمن إطار الحكم الراشد، يجب الأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة المخاطر ومحاولة وضع الحلول[2].

الفرع الثالث: أبعاد الحوكمة

سنتطرق لأبعاد الحوكمة (أولا)، وإلى فواعلها (ثانيا)، وذلك على النحو التالي:

أولا: أبعاد الحوكمة

تتميز الحوكمة بمجموعة من الأبعاد التي تُشكل حجر أساس المفهوم وجوهر مضمون البناءات الفكرية التي جاءت بها المنظمات الدّولية المتخصصة، وتتمثل هذه الأبعاد في:

1 – البعد القانوني: ويتجسد من خلاله الحكم الراشد بتحقيق شرط مشروعية جميع تصرفات الهيئات الحاكمة ومطابقتها للقانون الذي وضعته الهيئات المنتخبة الممثلة للشعب من جهة، ومن جهة أخرى يفتح القنوات أمام المواطنين لمناقشة تصرفات الحكام، وهو الحكم الذي يطبق القانون بطريقة غير تعسفية، كما لا يعفي المسؤولين من تطبيق القانون، والحكم القانوني هو الذي يعني مرجعية وسيادة القانون على المجتمع دون استثناء، انطلاقا من

[1]– سمير عبد الرزاق مطير، مرجع سابق، ص 26.

[2]– حسنية رحوي، مرجع سابق، ص 103.

حقوق الإنسان بشكل أساسي، وهذا البعد من شأنه أن يعطي صفة المشروعية لجميع الأعمال التي تقوم بها الحكومة، وبالتالي حصولها على القبول من طرف المواطنين مما ينجم عنه وجود توافق بين مختلف هذه القوى السياسية والمجتمعية، وهذا ما يؤدي إلى التجسيد الميداني لفكرة الحكم الراشد والاستقرار السياسي[1].

2 – البعد الإداري: ويتمثل هذا البعد من خلال الانتقال بفكرة الإدارة والحكم من الحكومة إلى الحوكمة، فمهوم الحوكمة يتجسد بمقومات الإدارة الناجحة[2].

ويعتبر هذا البعد جوهر الرشادة التي تقوم على عنصرين الرشادة الإدارية والوظيف العمومي، وهو ما يقتضي أن تكون الإدارة مستقلة عن السلطة السياسية والمالية، ويكون الموظفين لا يخضعون إلا لواجبات وظيفتهم، ويكون اختيارهم وفقا لمعيار الكفاءة[3].

3– البعد السياسي: يتمثل هذا البعد في كيفية ممارسة السلطة السياسية بصورة مشروعة والتمثيل القانوني والشرعي للمجتمع وخلق الصلة الصحيحة وجسور التعاون بين الدولة والمجتمع المدني مما يؤدي إلى[4]:

– التفاعل الإيجابي بين الأطراف الفاعلة (الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني) وتعاونهم ومشاركتهم في خدمة الصالح العام الذي يحقق مصالح الأفراد.

– تحقيق ديموقراطية فعالة بتوفير انتخابات نزيهة، شفافية تعددية ومشاركة سياسية واسعة النطاق.

– تمكين الأفراد من ممارسة حقوق المواطنة.

---

[1] – حسنية رحوي، مرجع سابق، ص – ص 93 – 94.

[2] – حكيم بوحجار، عمر زكيمة، **الديمقراطية التشاركية ودورها في تجسيد الحوكمة المحلية في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2018/2017، ص 25.

[3] – بسمة نزار، محمد بن سعيد، مرجع سابق، ص 82.

[4]– ابتسام بكوش، **الحكم الراشد ودوره في تحقيق التنمية المستدامة (حالة الجزائر)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، الملحقة الجامعية – مغنية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2016/2015، ص 52.

وتتوقف رشادة النظام السياسي على مدى مشروعية السلطة السياسية واحترام الحريات العامة من الرأي العام والأحزاب السياسية وحرية التعبير وانشاء جمعيات وتقييم كفاءة وفعالية الأنظمة السياسية من خلال مبادئ الحكم الراشد وفق معيار الجودة السياسية.

إن توفر هذا البعد من شأنه أن يمنح للدولة الاستقرار السياسي المنشود الذي يعتبر أساسيا للشروع في تطوير المشاريع الأخرى[1].

4 – البعد الاقتصادي والاجتماعي: المرتبط بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى استقلاليته عن الدولة من جهة، وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة من جهة ثانية، وكذا علاقتها مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من جهة ثالثة.

إضافة إلى هذه الأبعاد فإنه يمكن إضافة بعد آخر وهو البعد الإنساني، أو بتعبير آخر بناء الإنسان الذي يعد أساس كل رشد، بل إن هذه الأبعاد الثالثة الأولى تشترك جميعها في هذا البعد، لذلك وجب على الأنظمة السياسية قبل العمل على ترشيد السياسات إبعاده عن مظاهر الفساد، وذلك بإشراك جميع والقرارات والعمل على إصلاح الإنسان والفواعل الرئيسية في المجتمع من مؤسسات رسمية وغير رسمية[2].

ثانيا: فواعل الحوكمة

لتحقيق الحوكمة الجيدة لابد من تظافر جهود كل من الدولة ومؤسساتها بالإضافة القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وهذه الأطراف تعتبر هي الفواعل الأساسية للحوكمة.

[1]– حسنية رحوي، مرجع سابق، ص 93.

[2]– عقيلة رنو، فازية حموم، **إشكالية الحكم الراشد في الإدارة المحلية الجزائرية (دراسة حالة بلدية آيتبوادو بولاية تيزي وزو 2006 – 2016)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2016/2015، ص 39.

1 – الدولة:

تعتبر الدولة شكل من أشكال التنظيم، فهي التنظيم الذي يحدد العلاقة بين الفئات والطبقات الاجتماعية الحاكمة، والطبقات الاجتماعية المحكومة، وهو تنظيم ظهر مع بداية التنافس بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة، متضمنا تركيب الدولة ووظائفها[1].

وفي هذا السياق مطلوب من الدولة كأحد الأطراف الفاعلة في الحكم الراشد أن تعمل على توفير البيئة السياسية والتشريعية الملائمة التي تسمح بالمشاركة الشعبية وإعطاء صلاحيات إدارية ومالية مناسبة للهيئات اللامركزية لتقوم بوظائفها وخلق الأطر الحوارية بين جميع الأطراف الاجتماعية والمؤسسات الرسمية[2].

وتتمحور مؤسسات الرشادة الرسمية حول السلطات الدستورية الثالث (تشريعية، تنفيذية وقضائية) والتي لكال منها وظيفة خاصة، فالسلطة التشريعية تمثل حلقة وصل بين السلطة الحاكمة والمحكومين باعتبارها مؤسسة تمثيل، ولهذا لابد أن تتشكل عن طريق الانتخاب الحر النزيه وبصورة دورية، وذلك منعا للاستبداد، ذلك لأن هذه الهيئة تنوب عن أفراد الشعب في وضع القوانين التي تحكم مختلف الفاعلين الاجتماعيين وفي الرقابة عن السلطة التنفيذية، كما توفر الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح بالمشاركة في صياغة القوانين التي تسمح بتشكيل منظمات المجتمع المدني وحمايتها من أي قمع يمارس عليها غير أن دورها يكمن في تكريس الرشادة وأهميتها في رسم السياسات العامة[3].

---

[1]– مسعود درواسي، **السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادية (دراسة حالة الجزائر 1990–2004)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 36.

[2] – عبد الحق حملاوي، **الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد تجربة الجزائر 2007–1999**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012،ص 36.

[3] –خديجة بونداري، مريم مختار، **الحوكمة المحلية كآلية لتسيير الجماعات المحلية (ولاية أدرار أنموذجا)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2019/2018، ص – ص 14 – 15.

2 – القطاع الخاص:

نظرا للنمو المتزايد لحجم القطاع الخاص في الدولة التي يشترط فيها تطبيق الحكم الراشد، أصبح القطاع الخاص كأداة فاعلة في تجسيد هذا النمط من الحكم، ذلك من ناحية أنه يلعب دورا معتبرا كشريك للإدارة العامة (الدولة) وهذا حسب ما يتناسب مع المسؤولية الاجتماعية التي تقع على كاهله، والتي تخصه الدولة بها، فبإمكانه أن يوفر الخبرة والمال والمعرفة اللازمة في عمليات تنموية بالشراكة مع أجهزة الدولة الرسمية أو منظمات المجتمع المدني في مجالات متعددة[1].

ويظهر أن المؤسسات في القطاع الخاص تلعب إلى حد الساعة دورا كبيرا ورياديا في الجهود على المستويين المحلي أو الدولي لأجل الاستقرار ودعم السوق الدولي لرؤوس الأموال للحفاظ على مصالح المستثمرين مع ربط ذلك بقدرة المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية شيئا فشيئا والحوكمة من خلال تفاعلها مع المؤسسات يسمح للشركات متعددة الجنسيات أهدافها الاقتصادية عبر الحفاظ على مصالح المساهمين أو عبر احترام التشريع الساري المفعول وكذلك إبراز للمجتمع كيفية أداء العمل، وجدية القطاع الخاص وفاعلية ضمن منظومة قانونية يجعل الحكم صالحا بكل المقاييس ويحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية[2].

3 – المجتمع المدني:

يقصد بالمجتمع المدني هو "مجموعة المؤسسات غير الرسمية، التطوعية، المكونة من الاحزاب السياسية والمؤسسات العاملة في مجال حقوق الانسان والبناء الديمقراطي، وتعمل على تعزيز ونشر مجموعة من القيم والمبادئ التي تهدف الى تطوير وتنمية المجتمع"[3].

---

[1] – سامية بابوري، رياض بوريش، **الإصلاح السياسي والحوكمة الرشيدة: دراسة في العلاقة والمضامين**، مجلة دفاتر القانون، العدد 19، جوان 2018، ص – ص 284 – 285.

[2] – خيرة سماطي، مرجع سابق، ص 21.

[3] – عبد الرحمن خليفي، **مؤشرات الحوكمة في قوانين الادارة المحلية في الجزائر**، المؤتمر الدولي حول الحوكمة الإدارية، جامعة تيطوان، المغرب، 2014، ص 07.

وتلعب منظمات المجتمع المدني دورا كبيرا في إرساء دعائم الحكم الراشد في المجتمع، ومثال على ذلك منظمات حقوق الإنسان، ومنظمات المرأة، والنقابات المهنية، والمنظمات التي تراقب الانتخابات، وجماعات الطلاب، هذه المنظمات جميعها تؤدي وظيفة أسياسية في مراقبة أداء الحكومة في مختلف مجالات النشاط العام، وتساعد على رفع معدل النزاهة في الوظيفة العامة، وتكمن أهمية المجتمع المدني في إشراك الأفراد والناس في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية وتعمل على تنظيمهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة، لذلك نجد بأن مؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتها المؤسسات غير الحكومية تساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيد للحكم من خلال علاقتها بين الفرد والحكومة، ومن خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية[1]، التي تمكن استخدامها وفق الجهود والوظائف التالية[2]:

- التأثير على السياسة العامة من خلال تعبئة جهود قطاعات المواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.
- تعميق المساءلة والثقافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع.
- مساعدة الحكومة عن طريق العمل المباشر والتمويل أو الخبرة على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق تطلعات المواطنين.

وقد نصت المادة (213) من الدستور الجزائري لسنة 2020 على إنشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني الذي يعد هيئة استشارية توضع لدى رئيس الجمهورية، وتتولى تقديم آراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني، كما يساهم في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك في تحقيق أهداف التنمية الوطنية مع المؤسسات الأخرى، أما بالنسبة لما يتعلق في تحديد تشكيلته ومهامه الأخرى فقد ترك المجال لرئيس الجمهورية[3].

[1] – زهرة هادي، حياة بوكرش، مرجع سابق، ص – ص 30 – 31.

[2] – وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 29.

[3] – أنظر: المادة (213) من الدستور الجزائري لسنة 2020، سالف الذكر.

المطلب الثاني: مفهوم الإدارة المحلية

عرف النظام المحلي منذ زمن طويل، غير أنه لم يأخذ السمة القانونية إلا بعد ظهور ما يعرف بالدولة الحديثة، ذلك أن هذه الأخيرة ازدادت أعباؤها تجاه المواطنين، مما جعل أمر تفويض جزء من صلاحياتها للهيئات المحلية ضروريا ولا غنى عنه، فقد بدأ الاهتمام بهذا الحقل العلمي من طرف علماء السياسة أواخر القرن التاسع عشر، وبقيت دراسة الإدارة المحلية فرعا من دراسة القانون ليصبح فيما بعد علما قائما بحد ذاته[1].

وعليه، سنتطرق في هذا المطلب لدراسة مفهوم الإدارة المحلية، وذلك من خلال تعريف الإدارة المحلية ومبررات الأخذ بهذا النظام (الفرع الأول)، والتطرق إلى أهدافها ومقوماتها (الفرع الثاني)، ووظائفها (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف الإدارة المحلية ومبررات الأخذ بهذا النظام

تعد الإدارة المحلية وظيفة مهمة في التنمية الاجتماعية تتجسد في إشراك المواطنين المحليين وتعاونهم وتوعيتهم وتثقيفهم على اتباع المفاهيم والقيم الديمقراطية في البناء والعمران، وفي تدريبهم على أساليب الحكم الحديثة.[2]

لذا سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الإدارة المحلية (أولا)، ثم التطرق إلى مبررات الأخذ بهذا النظام (ثانيا)، وذلك على النحو التالي:

أولا: تعريف الإدارة المحلية

لقد تعددت تعريفاتها وتسمياتها في تطبيقات الدول، وذلك لاختلالها في التركيز على هذه الزاوية أو تلك فسميت "بالمركزية الاقليمية" نسبة إلى الإقليم الجغرافي الذي يقوم عليه، كما سميت بالإدارة المحلية لتمييزها عن الإدارة المركزية ولأن نشاطها محلي وليس إقليمي، كما اصطلح البعض على تسميتها في بريطانيا وفي بعض الدول التي اتبعت نظام "الحكم

---

[1]– شهناز ورشاني، **الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/2014، ص – ص 29 – 30.

[2]– أسامة زين العابدين سيد أحمد، النعمان منذر وردي الألوسي، **إدارة التنمية المحلية وأثرها في منظومة الحكم الرشيد**، مجلة العلوم الإدارية، كلية العلوم الإدارية، جامعة إفريقيا العالمية، العدد الثالث، يونيو 2019، ص 124.

المحلي"، لتمتعها باستقلال واسع عن الحكومة المركزية إلى درجة تشبيهها بالحكومة المحلية، بالرغم من أنها لا تتمتع باختصاصات تشريعية وقضائية كما يفضل البعض استعمال مصطلح "المجالس المحلية المنتخبة" لكونها تنتخب من جهازها التمثيلي منقبل السكان[1].

عرف كل من **Rondinelli and Nillis** (1986) الإدارة المحلية بأنها: " تحويل أو نقل بعض السلطات إلى المستويات المحلية وترفق هذه السلطات بمجموعة من الموارد بهدف إنجاح التنمية المحلية".

وعرفها الكاتب البريطاني آرام مودي **(GrameModie)** بأنها:"مجلس منتخب تتركز فيه الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية السياسية أمام الناخبين سكان الوحدة المحلية ويعتبر مكملاً لأجهزة الدولة"[2].

ويعرف المفكر جورج بلير الإدارة المحلية على أنها: "أي منظمة لها سكان يقيمون في منطقة جغرافية معينة مع تنظيم مسموح به وهيئة حاكمة، بالإضافة إلى شخصية قانونية مستقلة وسلطة تقدم خدمات عامة أو حكومية معينة مع درجة كبيرة من الاستقلال بما في ذلك سلطة قانونية وفعلية لجني جزء على الأقل من إيراداتها، وهي وضع يرتكز على الخصائص التالية[3]:

– تقسيم جغرافي للدولة موحدة بسيطة دون مستوى الولاية أو المقاطعة في الدول الفدرالية المركبة.

– وجود هيئات منتخبة من أهل الوحدة ويشمل الانتخاب جميع أعضائها أو يشمل أكثرهم، وتعهد إليها الإدارة المركزية بالاضطلاع بإدارة كل المرافق أو بعضها والشؤون

[1] – نادية علالي، **دور إصلاح الجماعات المحلية في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق، بودواو، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، بومرداس، 2015/2014، ص 14.

[2] – إسماعيل صاري، رشيد سعيداني، مرجع سابق، ص 191.

[3] – شهيناز ورشاني، مرجع سابق، ص 36.

المحلية ويكون لها شخصية معنوية وذمة مالية مستقلة ورقابة من السلطة المركزية واشراف على هذه الهيئات المحلية.

وعرفها **(الشيخلي)** بأنها" أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة، تقوم على فكرة توزيع النشاطات والواجبات بين الأجهزة المركزية والمحلية، وذلك لغرض أن تتفرغ الأولى لرسم السياسة العامة للدولة، إضافة إلى إدارة المرافق القومية في البلاد، وأن تتمكن الأجهزة المحلية من تسيير مرافقها بكفاءة، وتحقيق أغراضها المشروعة"، ومما يميز هذا التعريف أنه يبين أهمية ودور الإدارة المحلية في إدارة المرافق العامة المحلية داخل مجتمعها[1].

وعرفها خالد ممدوح بأنها: "أسلوب إداري يكفل توفير قدر من الاستقلال للهيئات المحلية فيما تباشره من اختصاصات محددة في مجال الوظيفة الإدارية التي تضطلع بها السلطة المركزية في الدولة أساسا بهدف تنمية مجتمعاتها واشباع حاجات أفرادها مع خضوع هذه المهيآت لقدر من الرقابة من السلطة المركزية".

وتعرف الجماعات المحلية بأنها: "وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة، وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى، وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"[2].

وقد نصت المادة (09) من الدستور الجزائري لسنة 1963 على أنه: "تتكون الجمهورية من مجموعات إدارية يحدد القانون مداها واختصاصها"، ونصت المادة (36) من دستور 1976 على أنه: " المجموعات الإقليمية هي الولاية والبلدية"[3].

---

[1] – بلال خروفي، **الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية: دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012/2011، ص 27.

[2] – عادل محمود حمدي، **الاتجاهات المعاصرة في نظم الإدارة المحلية (دراسة مقارنة)**، ط 1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1973، ص 17.

[3] – هندون سليماني، **الوجيز في القانون الإداري – التنظيم الإداري**، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص 86.

ثانيا: مبررات الأخذ بنظام الإدارة المحلية

إن قيام كتنظيم يعتبر جزءا من الهيكل الإداري العام للدولة وقد تبنته أغلب التنظيمات القانونية على اختلاف نهجها السياسي والاقتصادي[1]، ومن جملة مبررات الأخذ بهذا النظام ما يلي:

1 – المبررات والدوافع السياسية:

– أن نظام الإدارة المحلية يعد مظهر من مظاهر الديمقراطية المحلية التي تهدف إلى اشتراك المواطنين في إدارة شؤونهم المحلية للتعبير عن أفكارهم وآراءهم.

– إن نظام الإدارة المحلية يعتبر مدرسة حقيقية لتدريب وتجنيد وتخريج القيادات المحلية، ومن ثمة تكوينهم للمجالس النيابية التشريعية.

– أن نظام الإدارة المحلية يؤدي إلى التعاون المثمر بين النشاط الحكومي المركزي والنشاط الشعبي المحلي.

– أن نظام الإدارة المحلية قد يكون حلا للمشكلة التي تواجه الدول التي تتسم بتعدد الأجناس والديانات، وتلجأ الحكومة المركزية إلى الاعتراف باللامركزية الإقليمية واللامركزية السياسية ليتحقق لهم الاستقلال الذاتي دون المساس بوحدة الدولة[2].

2 – المبررات والدوافع الإدارية (الفنية):

– اتساع نطاق وظائف الدولة وازدياد مجالات تدخلها في شؤون المجتمع والحياة.

– تبسيط الإجراءات الإدارية والتخلص من الروتين والبيروقراطية والإجراءات الإدارية المعقدة.

– الحرية والاستقلال في إدارة الشؤون المحلية، وبالتالي مرونة أكثر في تنفيذ مهامها.

– الإصلاح الإداري يقضي بأن تكون هذه الأجهزة قريبة من مصدر الحاجات العامة التي تقوم بإشباعها، وأن تكن متصلة قدر الإمكان اتصالاً مباشراً ودائماً بهذه الحاجات.

---

[1]– خيرة سماطي، مرجع سابق، ص 37.

[2]– نادية دراوش، **الإدارة المحلية وعملية إدارة التنمية في الجزائر المعوقات ومقاربات الإصلاح**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاي طاهر، سعيدة، 2015/2014، ص 15.

– يعمل نظام الإدارة المحلية على تطوير التنظيمات الإدارية وتطوير الخبرات أو الكفاءات الإدارية المستقبلية على المستوى القومي[1].

3 – المبررات والدوافع الاجتماعية:

– تعتبر الإدارة المحلية وسيلة للحصول الإفراد على احتياجاتهم وتعمل غالبا على إدارة مصالحهم مما يؤدي إلى إشباع رغباتهم.

– ايجاد المزيد من الفرص العمل للمواطنين في مناطقهم والحد من هجرتهم إلى العاصمة أومدن أخرى.

– قصر إنفاق معظم عائدات المجالس المحلية في مناطقها لضمان تحقيق العادلة في الإنفاق والمساهمة في تنميتها والنهوض بها، فلا يعقل أن يتحمل المواطن العبء الضريبي المتوجب عليه ويتم إنفاقه في العاصمة أو المدن الكبرى لأنها تحظى بالنصيب الأكبر من الخدمات الدولة ومرافقتها.

– حماية حياة الإنسان من كل ما يضرها بخاصة الآفات التي تصاحب التقدم الاقتصادي والتكنولوجي في هذا العصر مثل مشكلة التلوث.

– الإدارة المحلية أكثر إدراجا للخاصيات المحلية حيث يعمل نظام الإدارة المحلية على إشراك السكان المحليين في إدارة شؤونهم المحلية، وبذلك تكون لهم القدرة على تفهم الخبرة والأساس بحاجة السكان المحليين ورغباتهم[2].

4 – المبررات والدوافع الاقتصادية:

– أن نظام الإدارة المحلية يفتح المجال للتمويل المحلي ولا مركزية التصنيع مما يفتح المجال للمناطق المحرومة أنها تنهض صناعيا.

– يحقق نوع من العدالة في توزيع الأعباء الضريبية بحيث تستأثر كل جماعة محلية بإرادات في نطاق إقليمها المحلي.

---

[1]– كلثوم سوداني، فتيحة خملاوي، **النظام القانوني للإدارة المحلية في التشريع الجزائري**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2014/2013، ص 16.

[2]– خيرة سماطي، مرجع سابق، ص 39.

– يعمل على المشاركة والمساعدة لتحقيق التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، لمشاركة الحكومة المركزية في أعبائها[1].

الفرع الثاني: أهداف ومقومات الإدارة المحلية

اهتم الكثير من الباحثين كل حسب مجال تخصصه بالإدارة المحلية أشد الاهتمام، على اعتبارها صورة من صور التضامن الاجتماعي، وهو ما جعلها موضع اهتمام، وهذا ما يمكن ملاحظته من خلال مجموعة من الأهداف والمقومات التي تقوم عليها.

وعليه، سنتطرق لدراسة أهداف الإدارة المحلية (أولا)، والمقومات التي تقوم عليها (ثانيا)، وذلك على النحو التالي:

أولا: أهداف الإدارة المحلية

تتمثل أهداف الإدارة المحلية في الأهداف التالية:

1 – الأهداف السياسية:

تعتبر الديموقراطية والمشاركة من بين أحد أهم الأهداف السياسية التي تسعى الإدارة المحلية لتحقيقها، وهي تقوم على قاعدة المشاركة في اتخاذ القرارات في إدارة الشؤون المحلية تأسيسا على مبدأ حكم الناس لأنفسهم بأنفسهم في إدارة الخدمات وتوزيع المشاريع الإنمائية، كما يعتبر دعم الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي من بين أهم أهدافها السياسية أيضا، بحيث يساهم نظام الإدارة المحلية في القضاء على استئثار القوى السياسية وتسلطها داخل الدولة، مما يجهض ويضعف مراكز القوى السياسية وتسلطها والقضاء عليها نهائيا داخل الدولة[2].

بالإضافة إلى تقوية البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي للدولة، وذلك بتوزيع الاختصاصات بدلا من تركيزها في العاصمة، ويمكن أن يظهر أثر ذلك عند تعرض الدولة

[1]– نادية دراوش، مرجع سابق، ص 16.

[2]– كلثوم سوداني، فتيحة خملاوي، مرجع سابق، ص – ص 17 – 18.

لأزمات ومصاعب قد تضعف البناء التنظيمي المركزي لها، مما يكفي أن يختل النظام في أوقات الحروب أو الكوارث حتى يصاب الجهاز الإداري للدولة كله بالشلل والتعثر[1].

2 – الأهداف الاجتماعية: وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي[2]:

– تسهم الإدارة المحلية في دعم وترسيخ الثقة بالمواطن واحترام حريته، وإدارته، ورغبته في المشاركة في إدارة شؤونه المحلية لتحقيق التنمية الوطنية الشاملة.

– تعمل الإدارة المحلية من خلال مشروع ديناميكية العمل الجماعي على القضاء على الفقر، أو الحد من نسبته في أواسط أفراد المجتمع المحلي، وإيجاد حلول له على المستوى المحلي.

– محاربة المشاكل المعقدة في كل من المجال الاجتماعي والاقتصادي، مثل: القضاء على البطالة، لتحسين الحياة الاجتماعية والاقتصادية للسكان.

– يلعب الرأسمال الاجتماعي دورا مهما، لذلك تعمل الإدارة المحلية على استغلال الفرص بالاهتمام بالمواطنين والمواطنات، وتوجيههم لغرض تحقيق أهداف اجتماعية للحد من الجريمة ورفع مستوى الخدمات الصحية.

3 – الأهداف الإدارية:

يمكن تلخيص الأهداف الإدارية للإدارة المحلية فيما يلي[3]:

- النهوض بمستوى الخدمات وأدائها في المجتمعات المحلية.
- التخفيف من أعباء الأجهزة الإدارية المركزية والحد من ظاهرة التضخم التي منيت بها تنظيمات الأجهزة الإدارية في ظل الأسلوب المركزي.
- إتاحة فرص تجربة نظم إدارية مختلفة على مستوى ضيق ومحدود لبحث مدى إمكانية تعميمها في ضوء النتائج في دائرة الدولة المتسعة.

---

[1]– وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 40.

[2]– نادية دواش، مرجع سابق، ص 25.

[3] – عمارة نين، عدنان محيريق، **الحوكمة كخيار استراتيجي لتحسين الإدارة المحلية الجزائرية**، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 04، جوان 2018، ص 177.

كما أنها تساهم في تحقيق الكفاءة الإدارية خاصة في النواحي الاقتصادية الملحة والتي غالبا ما تكون على جدول أولويات الشأن المحلي، والقضاء على بيروقراطية الإدارات المركزية الحكومية، وخلق جو من التنافس بين مختلف الجماعات المحلية واستفادتها من تجارب بعضها البعض[1].

ثانيا: مقومات الإدارة المحلية

تقوم الإدارة المحلية على ثلاثة أركان أساسية، وهي:

1 – وحدات إدارية مستقلة تمثل مصالح محلية متميزة عن المصالح القومية[2]:

يرتكز نظام الإدارة المحلية بالدرجة الأولى على وجود وحدات إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية ضمن نطاق جغرافي معين من أقاليم الدولة، وهذه الوحدات تعتبر مستقلة عن أشخاص منشئيها، وممثليها وإبرازها بهذا الشكل القانوني الموحد هو حل للإشكالات الناجمة عن قيامها بنشاطاتها، واعتبرت تلك النشاطات، وكأنها صادرة عن هذا الشخص الذي اعتبر أهلا للالتزام، وأصبح قادرا على مباشرة التصرفات القانونية، بما تمنحه من حقوق وما تفرضه من التزامات، وهذا الأمر تتبعه استقلالية الأشخاص المعنوية، بما يسمح لها القيام باختصاصاتها، ومن الأمثلة على تلك الأشخاص المعنوية المحافظات والبلديات، وللوحدات المحلية مطلبان هما:

- تنظيم الوحدات المحلية.
- وجود مصالح محلية متميزة عن المصالح القومية.

2 – قيام مجالس محلية منتخبة:

بمعنى تمتع المجلس المحلي بالحرية في ممارسة اختصاصاته وإنشاء وإدارة المرافق المحلية داخل حدود الوحدة المحلية التي يمثلها، وذلك بمنح المجالس المحلية الشخصية الاعتبارية التي تستقل من خلالها عن الحكومة المركزية ماليا (القدرة على تحصيل الموارد المالية المحلية الداخلية إلى جانب الموارد التي تحصل عليها من السلطة المركزية)، وإداريا

[1]– أسامة زين العابدين سيد أحمد، النعمان منذر وردي الألوسي، مرجع سابق، ص 130.

[2]– إسماعيل صاري، رشيد سعيداني، مرجع سابق، ص 193.

(القدرة على اتخاذ القرارات الإدارية التي تعود بالنفع على المواطنين بشكل مستقل عن الحكومة المركزية إلا في حدود الوصاية الإدارية)، كما يجب تمكين المواطنين من انتخاب المجالس المحلية التي تمثلهم في صنع القرار المحلي، لأن الأعضاء المعينين التابعين للسلطة المركزية لا يمكنهم المساهمة في ترسيخ الممارسة الديمقراطية في الوحدات المحلية، نظرا لعدم انتمائهم للوحدات المحلية[1].

3 – خضوع المجالس المحلية لرقابة الحكومة المركزية:

إن نظام الإدارة المحلية لا يلغي وجود السلطات المركزية في الدولة التي تبقى مسؤولة عن مباشرة النشاطات الحيوية، وذات الخطورة التي يتعدى أثرها الأقاليم إلى سائر أنحاء الدولة وتبقى رقيبة على حماية المصلحة العامة للدولة وشعبها[2]، لذا فإن الاستقلالية التي تتمتع بها الهيئات المحلية ليست مطلقة بل يبقى للسلطة المركزية حق الرقابة والإشراف ضمانا لوحدة السياسة العامة للدولة ولتقديم الهيئات المحلية للخدمات بكفاءة وفعالية في إطار الوصاية الإدارية[3].

الفرع الثالث: وظائف الإدارة المحلية

إن الإدارة المحلية تشمل جميع المسائل ذات الأهمية المحلية أي مختلف الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية والوقائية والثقافية والعمرانية والمرافق العامة ومن الطبيعي أن تقسم المهام الإدارية طبقا لمؤديها، أي المهام التي تؤدي بكفاءة وفاعلية محليا لابد وان تسند إلي الإدارة المحلية، وبالتالي المهام التي لا يمكن أن تؤدى بفاعلية علي المستوى المحلي تسند إلى مستويات أعلى من الإدارة[4]، ومن أهم وظائف الإدارة المحلية نذكر:

[1] – بلال خروفي، مرجع سابق، ص – ص 28 – 29.

[2] – شهيناز ورشاني، مرجع سابق، ص 40.

[3]– أحمد يحياوي، **حتمية الانتقال من الإدارة المحلية إلى الحوكمة المحلية**، مجلة معارف، جامعة البويرة، العدد 22، السنة الثانية عشرة، جامعة البويرة، جوان 2017، ص 376.

[4]– عبد الحميد قادم، مرجع سابق، ص 62.

أولا: الوظيفة التنموية

تعد التنمية تلك العملية المتعددة الأبعاد التي تتضمن إجراء تغييرات جذرية في الهياكل الاجتماعية السلوكية والثقافية والنظم السياسية والإدارية جنبا إلى جنب مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي واستئصال جذور الفقر في المجتمع"، وعليه فالعملية التنموية مهمة جداً لما تحققه من دور إيجابي في مجالات هامة منها المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولن تحقق التنمية أهدافها بمعزل عن تعاون مستمر ومتصل مبني على خطة واضحة بين الوحدات المحلية والعاملين فيها من ممثلين للسلطة المركزية والإقليمية والمجالس المحلية، ويشترط في خطة التنمية المحلية والإقليمية أن تكون مكملة لبرامج الحكومة على المستوى الوطني، من هنا برز الاهتمام بالإدارة المحلية والحكم المحلي، لتحديد أهم القواعد التي تتضمن تطويرها، وتوكيد فعاليتها كأداة من أدوات التنمية العامة[1]، ويمكن تقسيم الوظيفة التنموية إلى:

- وظائف مرتبطة باحتياجات السكان المباشرة.
- وظائف مرتبطة بالتخطيط المستقبلي والتنمية.

ثانيا: الوظيفة السياسية

تتمثل الوظيفة السياسية للإدارة المحلية في[2]:

- وظائف مرتبطة بالتخطيط المستقبلي والتنمية.
- تحقيق الديمقراطية السياسية محليا عن طريق التمثيل العادل لأفراد المجتمع في المؤسسات السياسية.
- دفع السكان المحليين إلي المساهمة والمشاركة الفعالة في أداء وممارسة دورهم السياسي.
- تدريب القيادات السياسية على مستوى المجتمع.

[1]– سناء قاسم محمد حسيبا، **واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية**، رسالة ماجستير في التخطيط الحضري والإقليمي، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس – فلسطين، 2006، ص 29.

[2]– عبد الحميد قادم، مرجع سابق، ص 63.

ثالثا: وظيفة الأمن وحفظ النظام العام

ويكون ذلك من خلال تسيير الشؤون المحلية وتنظيمها والمحافظة على المبادئ والقيم الاجتماعية، ما يضفي على فكرة النظام العام بصفتها إلا مرة هو أنها تضع حلولا للمنازعات في اتجاه الحفاظ على كيان المجتمع وذلك عن طريق التوفيق بين إدارة الأفراد ورغباتهم وبين المصلحة العامة والتوفيق بين ممارسة الحريات وضروريات الحياة الاجتماعية، ومنع الاضطراب الذي يهدد أمن الناس أو سكينتهم أو صحتهم والمحافظة على السلامة العامة بالعمل على دور ومنع المخاطر التي تهدد الأفراد بطريقة وقائية قبل وقوعها[1].

رابعا: وظيفة المصلحة الخاصة

ويكون ذلك من خلال تنظيم الحالة المدنية وتسيرها والاعتماد على ميكانزمات تنظيمية خاصة لكل الحالات المدنية من ولادات، وفيات وغيرها ويعتبر هذا القسم من أهم الأقسام التنظيمية الضرورية للمواطن والدولة على حد سواء، فمن خلالها يستطيع المواطن أن يتمتع بحقوق المواطنة وكذلك تستطيع الدولة إحصاء مواطنيها وحالاتهم الاجتماعية المختلفة.

كما وتقوم أيضا مؤسسات الإدارة المحلية بعمل هام جدا فيما يخص تسيير وتطوير المصلحة العامة المحلية، فالأهداف التي رسمتها الدولة فيما يخص الإصلاح الإداري وتطوير الخدمات العامة المقدمة، والأهداف التي رسمتها للمواطنين وتحسينها أدرجت في أولوياتها الاهتمام بالإدارة المحلية باعتبارها أكثر قربا من المواطن وأكثر تمثيلا للدولة وأكثر تعاملا وتفاعلا مع متطلبات الحياة الاجتماعية العامة للمجتمع على مستوى المحلي[2].

[1]– وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 41.

[2]– خيرة سماطي، مرجع سابق، ص – ص 61 – 62.

المبحث الثاني: ماهية الحوكمة المحلية

يعد موضوع الحوكمة في الإدارة المحلية من أكثر المواضيع التي تطرح على عدة مستويات، حيث تكمن طريقة الطرح في تكوين نظرة شاملة للتصور القائم على ترشيد الشؤون المحلية التي ينبغي تجسيدها على أرض الواقع.

وعليه، سنتطرق في هذا المبحث لدراسة موضوع الحوكمة المحلية من خلال التطرق إلى مفهومها (المطلب الأول)، والتطرق إلى فواعل الحوكمة المحلية الجيدة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة المحلية

سنتناول في هذا المطلب دراسة مفهوم الحوكمة المحلية من خلال التطرق إلى تعريفها (الفرع الأول)، ومتطلبات تحقيقها (الفرع الثاني)، ووسائل تجسيدها (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف الحوكمة المحلية

عرف كل من Mills &Landell الحوكمة المحلية على أنها: "استخدام السلطية السياسية وممارسة الرقابة على المجتمع المدني من أجل تحقيق التنمية المحلية".

أما Charlick فيرى أن الحوكمة المحلية هي: "الإدارة الفعالة للشؤون العامة المحلية من خلال مجموعة من القواعد المقبولة كقواعد مشروعة من أجل دفع وتحسين القيم التي ينشدها الأفراد والجماعات في المجتمع المحلي".

وما يلاحظ على هذين التعريفين هو ربطهما بين البعد السياسي والإداري أي بين الالتزام بتحقيق مصالح المجتمع المحلي والفعالية التي يتم بها إدارة الشؤون المحلية ورغم أن التعريف الثاني أشار إلى الشرعية إلا أنهما لم يحددا القواعد التي تحكم الأطراف الفاعلة في الحوكمة[1].

[1]– بلال خروفي، مرجع سابق، ص 48.

ويوضح الإعلان الذي صدر عن مؤتمر الاتحاد الدولي لإدارة المدن الذي عقد بصوفيا من 9 إلى 12 ديسمبر 1996 والذي جاء تحت عنوان **governance local of Declaration** أن نظام الحوكمة المحلية يجب أن يتضمن ما يلي[1]:

- نقل مسؤولية الأنشطة العامة الملائمة إلى المستويات المحلية المختلفة بموجب القانون.
- لا مركزية مالية وموارد كافية للقيام بتلك الأنشطة على المستوى المحلي.
- مشاركة حقيقية للمواطن في صنع القرار المحلي.
- تهيئة الظروف التي من شأنها خصخصة الاقتصاد المحلي.

ويعتبر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الحوكمة المحلية هي: "مجموع العمليات التي يتم من خلالها اتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة وتطبيقها، وهي نتيجة التفاعلات والعلاقات الشبكية بين مختلف الفواعل الاجتماعيين (الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني) التي تنطوي على المساومات التي من خلالها يتقرر من يقدم الخدمات المحلية والزمن والطريقة التي تتم بها تسيير الشؤون المحلية". وعليه فالحوكمة المحلية أشمل من الحوكمة لأنها تتعلق بكيفية التخطيط وإدارة الخدمات وتنظيمها في إطار النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية"[2].

وعليه، فإنّ الترسيخ للحوكمة المحلية يفرض علينا بدايةُ الترسيخ لسياسة جديدة تؤطر السلوك السياسي والاجتماعي للهيئات المُنتخبة، والإدارة المركزية والمحلية والمواطن ومختلف الفاعلين المحليين الآخرين. باعتبار أنّ توطيد دعائم الحوكمة المحلية يستوجب اعتبار المجال المحلي كنظام علاقات مفتوح، ينحصر فيه دور الدّولة في تنظيم التعاون والانسجام بين جميع الفاعلين؛ سواء العموميين أو الخواص، المنظمات أو الأفراد. كما يَشترط مواكبة ومتابعة المُنتخبين المحليين لمتطلبات واحتياجات المواطنين، والعمل وفق سياسة القرب

[1]– حسن العلواني، **اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد، في الحكم الرشيد والتنمية في مصر**، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة، 2006، ص 80.

[2]– بلال خروفي، مرجع سابق، ص – ص 47 – 48.

والاستجابة لمتطلباتهم وحاجاتهم من خلال تضافر جهود جميع الفاعلين والمساهمة كل حسب مجال نشاطه في تدبير الشأن المحلي، وذلك عبر مقاربة تشاركية تقوم على ثقافة النتائج التي تفرض فعالية متزايدة في الخدمات المقدمة وبالتالي تحقيق التنمية المحلية المنشودة[1].

الفرع الثاني: متطلبات تحقيق الحوكمة المحلية

لتحقيق الحوكمة المحلية يجب توافر مجموعة من المتطلبات، هذه المتطلبات تتمثل فيما يلي:

1 – المشاركة الشعبية الفاعلة: وتعني المشاركة العملية التي يقتسم فيها المرء مع غيره تأدية عمل ما، أما المشاركة بمفهومها التنموي فتعني المشاركة ومساهمة قطاع عريض من السكان وخصوصا الجماعات المهمشة في اختيار وإعداد وتنفيذ ومتابعة سياسات وبرامج مشاريع التنمية التي يمكن من خلالها تحقيق أهداف التنمية وخصوصا ما يتعلق منها بتحسين مستويات معيشة السكان أو المجموعات المستهدفة، ولضمان نجاح مشاركة المواطنين في عمليات صنع القرار، لابد من توافر مجموعة من المقومات الأساسية التي تعمل على بناء علاقة قوية وفعالة بين الحكومة والمواطن.

والتي تضمن بدورها أن يكون للأعضاء المحليين على حد سواء حرية الرأي والتعبير في اتخاذ القرارات عن طريق المشاركة المحلية الواسعة المبنية على شرعية حقوق الإنسان التي تضمن إضفاء الشرعية العامة على ما يتم التوصل إليه من سياسات محلية لتصبح هذه الأخيرة أكثر استقرار واستدامة[2].

[1] – رؤوف هوشات، مرجع سابق، ص – ص 114 – 115.

[2]– أحمد يحياوي، مرجع سابق، ص – ص 377 – 378.

2- حكم القانون ودولة المؤسسات: وذلك من خلال القوانين التي تستلزم تأمين وحماية الجماعات المحلية بشكل متساو وكذلك المساواة بينهم في العقاب بموجب القانون، كما يتوجب أن يوفر القانون الحماية للجماعات المحلية الأكثر ضعفا من الاستغلال والظلم وسوء المعاملة.

3 - التوجه نحو الجماعية: حيث أن جميع المصالح الخلافية يتم التوسط فيها إلى إجماع واسع حول ماذا يعني النفع العام للوطن وللجماعات المحلية، وماذا تعني السياسات والإجراءات المتبناة لتحقيق ذلك.

4- العدل الاجتماعي: بحيث يكون لجميع المواطنين الفرصة لتحسين أوضاعهم من خلال وضع سياسات ذات أولوية الاستهداف تحسين أوضاع الفئات المحرومة من أجل ضمان إشباع حاجاتهم الأساسية وضمان أمنهم المجتمعي.

5 - الفاعلية والكفاءة: فمفهوم الفاعلية والكفاءة يشمل قدرة الدولة على العمل في خدمة الصالح العام والالتزام بذلك، فالقدرة تحتاج إلى أشخاص متدربين على تقديم الخدمات المحلية العامة بروح مهنية.

6- الرؤية الاستراتيجية: من خلال توفير الوضوح في رسم البدائل واختيار الأفضل من بينها والذي يأخذ بالاعتبار المتغيرات المحلية الحالية ومستقبلها في المدى البعيد.

7- الشرعية: وذلك من خلال شرعية السلطة بما يحقق رضا وقبول المواطن المحلي لسلطة هؤلاء الذين يحوزون القوة داخل المجتمع ويمارسونها في إطار قواعد وعمليات وإجراءات مقبولة وأن تستند إلى حكم القانون والعدالة، وذلك بتوفير فرص متساوية.

8- الحرص في التعامل مع الموارد: وذلك بما يضمن الاستغلال الأمثل للموارد وحسن استخدامها لإشباع حاجات الأجيال الحالية، والأخذ بالاعتبار حاجات الأجيال المستقبلية[1].

[1]- نصر الدين لبال، **دور الحوكمة المحلية في إرساء المدن المستدامة**". مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012/2011 ، ص

9 –البيئة السليمة: لضمان حماية البيئة وإعادة إحيائها وتجديدها من خلال تحقيق الاستدامة بالاعتماد على الذات.

10 – الاستجابة: إذ تسعى الأجهزة المحلية إلى خدمة الأطراف المعنية والاستجابة لمطالبها دون تحيز وتستند بذلك درجة المساءلة على درجة الشفافية وتوافر الثقة بين مختلف الأجهزة المحلية.

11 –التمكين والاقتدار: فتحقيق الوضع الأفضل للمجتمع وضمان البيئة الملائمة لإنجاح المبادرات المحلية يستلزم الإلمام بكافة القواعد الأساسية للمجتمع من أجل تحقيق هذا الأخير لغاياته المشروعة.

12 – الشراكة: ويتطلب ذلك توفير أطر وآليات مؤسسية لتحقيق الشراكة بين القطاع العام والقطاع الأهلي المحلي ومؤسسات المجتمع، التي تتبنى علاقات متبادلة تسودها الثقة، كما تشمل الأعمال الطوعية والتعاون لتحقيق الأهداف المشتركة وكل ذلك يرفع من مستوى التنمية ويعزز الحكم الراشد المحلي[1].

13 –المساءلة والشفافية:

يعتبر موضوع المساءلة من المواضيع المهمة التي ظهرت كنتيجة للتغيرات الهيكلية التي حدثت على المستويين السياسي والعام، وتعرف المساءلة على أنها "عملية توقع قيام كل شخص في المنظمة بالإجابة عن أسئلة شخص ما عن موضوع ما، كما تمثل العملية التي تقوم من خلالها الهيئة ذات السلطة بسؤال الأشخاص عن أفعالهم، أو هي عملية تقديم التبريرات عن عمل معين".

يقصد بها تحميل الأفراد والمنظمات مسؤولية الأداء الذي يتم قياسه بأقصى قدر ممكن من الموضوعية، ويعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة على أنها " طلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم، وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم، كما

[1] – شهيناز ورشاني، مرجع سابق، ص 49.

تتطلب المساءلة وجود حرية معلومات وأصحاب مصلحة قادرين على تنظيم أنفسهم وسيادة القانون".

أما بخصوص الشفافية التي كثر الحديث عنها في الأدبيات السياسية والاقتصادية في السنوات الأخيرة تحت تأثير ثورة الاتصالات والمعلوماتية فإنها تعني ببساطة شديدة تدفق المعلومات وغزارتها وعلانية تداولها عبر وسائل الإعلام كافة والتي تسهل من الإحاطة بأي ظاهرة بما في ذلك ظاهرة الفساد، وهكذا فإن العلاقة الثلاثية (بين المساءلة، الشرعية، الشفافية) بوصفها كلاُ لا يتجزأ تشترط بعضها بعضا ووجودها يعبر عن رشاد الحكم وصلاحه، وغيابها يعكس بالضرورة فساد الحكم، علما بأن هناك من ينفي الترابط بين هذه الثلاثية ورشاد الحكم ونزاهته فقد يكون الحكم رشيدا دون أن تتوافر فيه المساءلة والمحاسبة لمرتكبي الفساد[1].

الفرع الثالث: وسائل تجسيد الحوكمة المحلية

تستخدم الهيئات الدولية نوعين من الوسائل في ترشيد الحوكمة المحلية، وهذه الوسائل يمكن إدراجها كما يلي:

أولا: الوسائل والأدوات القانونية

توفر الاتفاقيات الدولية إطار لتعزيز التدابير الوقائية لتفادي ظاهرة الفساد وما يترتب عنه من مظاهر سلبية، حيث أن سيادة الفساد يتطلب وجود استراتيجية وطنية لمعالجة الفساد وتحقيق الخدمات العمومية المقدمة من خلال تعزيز نظام الشفافية والمساءلة الداخلية وخارج الوطن، كما يتطلب أيضا تدابير وقائية من أجل خلق الظروف المناسبة لوجود إدارة صالحة ونزيهة وكفؤة وذات جودة عالية، بالإضافة إلى تدابير قضائية وإدارية تعاقب على ارتكاب الممارسات الفاسدة في تسيير المصالح المحلية العامة وإرساء معايير الشفافية على مستوى الأعمال المحلية وتوفير نظام اتصال فعال يسمح بالتدفق السليم للمعلومات،

[1]– أحمد يحياوي، مرجع سابق، ص 379.

بالإضافة إلى تضمين حق المساءلة والمتابعة وممارسة الرقابة على الممثلين المحليين والهيئات الرقابية[1].

ثانيا: الوسائل والأدوات الفنية وسياسات المشروطية

وهي الآلية الثانية في ترشيد الحكم ومكافحة الفساد، حيث تقدم العديد من المؤسسات الدولية مساعدات فنية مباشرة لتمكين الدول الأعضاء من مكافحة الفساد وتحسين الأداء، ويمكن تقديم هذه المساعدات الفنية للدول الأعضاء في مجالات الحوكمة ومكافحة الفساد على النحو التالي[2]:

– البرامج الخاصة بإطلاق وتطوير وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية والمحلية لمكافحة الفساد.

– البرامج الخاصة بالاستراتيجيات والتشريعات المشجعة على تحسين نظم الشفافية والمحاسبة الداخلية.

– البرامج الخاصة ببناء القدرات وإنشاء ودعم المؤسسات المعنية بقضايا المحاسبية والشفافية والنزاهة، مع إعطاء أولوية خاصة لبرامج بناء القدرات والمؤسسات في مرحلة ما بعد انتهاء الأزمات.

– البرامج الخاصة بتطوير سبل اشراك المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

– البرامج الخاصة بتنسيق المبادرات ضد الفساد المحلية والدولية ومراقبة تطبيق ومدى التزام الدول بتنفيذ التزامات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من جهة، وتصنيف المعرفة وتقنينها وقياس فعالية وكفاءة أداء المؤسسات المعنية بمكافحة الفساد.

[1]– أحمد يحياوي، مرجع سابق، ص – ص 380 – 381.

[2]– وليد خلاف، **دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009، ص – ص 111 – 112.

ثالثا: إجراء البحوث والقيام بالدراسات

نظرا للأهمية الكبيرة التي يحظى بها موضوع الحوكمة المحلية خصوصا مع زيادة ظاهرة الفساد والوعي الكبير لدى المواطنين والهيئات الحكومية بضرورة محاربة هذه الظاهرة وتقريب المواطن أكثر وتمكينه، لأجل ذلك تقوم المؤسسات الدولية بإجراء بحوث ودراسات إما بطلب من الدول الأعضاء لدعم جهودها الإصلاحية، وتحسين أداء مؤسساتها العامة في مجال الحوكمة إذ تقوم بدراسات ميدانية تساعد على تشخيص المشكلة بدقة مما يسمح بتوفير الحلول والتي تعتبر في الغالب معونات فنية مقدمة من طرف المنظمات الدولية.

كما يمكن أن تتدخل البحوث والدراسات ضمن وظائف وسلطات الدولة وتتعلق باستراتيجيات وسياسيات وبرامج المنظمات الدولية كوسيلة للترويج للحوكمة، وتسمح هذه الدراسات بتحقيق[1]:

– تحفيز المناقشة اللامركزية التي من شأنها الدفع باتجاه الجهود المحلية وتنمية وتفعيل الأداء المحلي المحقق لجودة الخدمات والمعبر عنه في المعايير الإدارية القائمة على المشاركة وتشجيع العمل المحلي الجماعي.

– تشجيع الإصلاحات المؤسسية، حيث يساعد قياس التكاليف الاقتصادية على تحديد القطاعات المحلية التي تحوز الأولوية في الإصلاح.

– تمثل استطلاعات الرأي كمحفز يوجه الخبرات المحلية المقتدرة فنيا في الاستفادة من معرفتها وخبراتها من أجل دعم جهودها في الإصلاح وتقوية ملكياتها المحلية.

[1]– وليد خلاف، مرجع سابق، ص – ص 115 – 117.

المطلب الثاني: فواعل الحوكمة المحلية الجيدة

ترتكز الحوكمة المحلية الجيدة على مجموعة من العناصر والتي ارتبطت ارتباطا وثيقا بهذا المفهوم وهي الدولة كفاعل رسمي (الفرع الأول)، والمجتمع المدني (الفرع الثاني) والقطاع الخاص كفاعلين غير رسميين (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الحكومة كفاعل رسمي للحوكمة

تهتم الحكومة بوضع الإطار العام القانوني والتشريعي الثابت والفعال لأنشطة القطاع العام والقطاع الخاص على حد سواء كما تعمل على الاهتمام بالخدمات العامة وتقديم الخدمات للمواطنين وتهيئة البيئة المساعدة على التنمية.

فالحكومة من خلال القيام بصياغة سياستها العامة وتنظيم شؤونها وممارسة الضبط السياسي والقيام بتنفيذ الوظائف العامة إنما تستهدف الاستجابة لاحتجاجات المواطنين ومتطلباتهم، لكن الحكومات من خلال قيامها بالوظائف المنوطة بها تواجه تحديات عدة منها[1]:

- القطاع الخاص الذي يحتاج إلى بيئة مساعدة والمسايرة لمتطلبات السوق.
- المواطن الذي يحتاج إلى مزيد من الاستجابة من قبل الحكومة لاحتياجاته.
- الضغوط العالمية من قبل القوى العظمى والاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه وتتحدى كيان وطبيعة الدولة.

لذلك على الحكومات التي تطور استراتيجيات وسياسات مع هذه التحديات وذلك من خلال صياغة أجندة وهي[2]:

- **الحكومة كصانع سياسة:** ويشمل هذا الدور توفير سياسات منسجمة وفعالة من خلال تحسين عملية اتخاذ القرارات وعملية وضع القواعد والإجراءات الحكومية بانسياب المعلومات ذات العلاقة بالسياسات وتقديمها.

[1]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص – ص 27 – 28.

[2]– فتيحة مختاري، **مقومات تطبيق الحوكمة المحلية الرشيدة في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2019/2018، ص 20.

– **الحكومة كممكن:** ويعني ذلك وضع الإطار العام بهدف تقديم خدمات ومنتجات القطاع العام وتحسين اختيارات المستهلك وجودة الخدمات، إدخال المنافسة وترويج استعمال الموارد بكفاءة وفعالية.

–**الحكومة كمصطلح:** وتقوم الحكومة بتدبير كافة عمليات الإصلاح وتقييم التجارب في عمليات الإصلاح وهكذا فإن الحكومة ضمن منظومة الحوكمة معنية أساسا بخلق المحيط السياسي والقانوني المشجع على استقامة دورها.

الفرع الثاني: المجتمع المدني

يقصد بالمجتمع المدني بالمعنى الجزئي هو مجموعة الجمعيات المستقلة كالعائلة وجماعات المصالح التي لا تقع تحت وصاية الدولة، وبالمعنى الوظيفي فإن المجتمع المدني يوجد عندما يكون المجتمع ككل قادرا على بناء وتنسيق نشاطاته حول الجمعيات المستقلة والمبادرة في مجالات واختصاصات وظيفية بعينها كالبيئة أو الثقافة .. بالمعنى الشامل ويقصد بها مجمل الجمعيات التي بإمكانها التوجيه الفعلي لسياسات الدولة[1]، أي أن المجتمع المدني مجموعة من الآليات والعمليات على المستوى المحلي من خلالها يستطيع الأفراد التعبير عن مطالبهم وممارسة حقوقهم وواجباتهم والحوار فيما بينهم مما يدعم الديمقراطية التشاركية والخضوع لكافة التنظيمات والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والامتياز في الأداء، واستخدام أساليب المنافسة وضبط العلاقات في إطار الشفافية وخضوع كل السلطات للمساءلة مع حرية التعبير.

إذ تهدف فعاليات المجتمع المدني المحلي بجميع مكوناته إلى ترشيد القرار المحلي لكونها تسمح للمواطنين بالمشاركة في تسيير شؤون بلديتهم وتعبر عن الممارسة الديمقراطية واحترام الرأي الآخر، لكونهم على دراية أكثر بإقليمهم المتواجدين فيه ورهاناته إذ تعتبر من

[1]– بلال خروفي، مرجع سابق، ص 70.

الهيئات التي تستحق اهتمام خاص نظرا للدور الذي تلعبه في تنمية المدن من خلال تأثيرها على القرارات المحلية[1].

الفرع الثالث: القطاع الخاص

أصبحت منظمات القطاع الخاص فاعلا أساسيا في الحياة الاقتصادية، وشريكا كاملا في جهود التنمية، فالبحث عن الكفاية في الخدمة العمومية تؤدي في أغلب الأحيان إلى نداءات بتشجيع المشاريع الخاصة بحجة إن القطاع الخاص أكثر فعالية من الحكومة، وإن إنشاء وتطوير القطاع الخاص الحر التنافسي يؤثر إيجابا ويولد فرص أكثر لعملية خلق الوظائف التي تولد ما يكفي من الدخل لتحسين مستويات المعيشة، فالقطاع الخاص هو المصدر الرئيسي لفرص العمالة المنتجة.

وتعتمد فلسفة الحوكمة فيما يتعلق ببناء قدرات القطاع الخاص على مجموعة من الخطوات أبرزها[2]:

- خلق البيئة الاقتصادية الكلية المستمرة.
- تستقطب الاستثمارات وتساعد على نقل المعرفة والتكنولوجيا للطبقات الفقيرة بشكل خاص.
- التحفيز لتنمية الموارد البشرية.
- المحافظة على البيئة والموارد البشرية.

[1]– محمد نجيب بوحامد، **فعاليات المجتمع المدني ودورها في تطوير أداء المجالس المحلية المنتخبة في الجزائر**، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 01، المجلد 09، العدد 02، جويلية 2020، ص 187.

[2]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص 30.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا للإطار المفاهيمي للحوكمة والإدارة المحلية نلاحظ أن كل من هذين المصطلحين(الحوكمة والإدارة المحلية) يعتبران من المفاهيم العالمية الجديدة التي أفرزتها العولمة ولاقت اهتماما كبيرا من قبل الباحثين ورجال الفكر والسياسة والمنظمات الدولية، حيث يعبر مصطلح الحوكمة عن حسن استخدام الموارد بما يخدم المصلحة العامة ويحقق التنمية المستدامة للأجيال القادمة، وتقوم الحوكمة على عدة مقومات تتمثل في المشاركة بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وتعزيز آلية الشفافية.

وتعد الإدارة المحلية من بين أساليب التنظيم الإداري التي تقوم على لامركزية الإدارة، وقد جاء هذا الأسلوب لتخفيف العبء على الأجهزة المركزية التي تعاظم دورها واتسع نشاطها، وحتى تحقق الإدارة المحلية الأهداف المسطرة لها وجب تفعيل الحوكمة المحلية فيها، وذلك وفق معايير الكفاية بالتركيز على المواطنين وتأكيد الديمقراطية والمساءلة والشفافية وتحقيق دولة القانون.

الفصل الثاني

واقع الحوكمة المحلية وتحديات الحكم الراشد في الجزائر

تمهيد:

نظرا للأهمية البالغة التي تحتلها الإدارة المحلية ودورها الفعال في تحقيق التنمية المحلية الشاملة والمستدامة بنظام الحكم الداخلي، وأهميتها بالنسبة للكل القطاعات خاصة القطاع العمومي، وفي ظل الظروف والمعطيات السياسية والاقتصادية على الصعيدين الداخلي والدولي التي أوجبت على الدول تبني مجموعة من الإصلاحات في نظام الإدارة المحلية، وكانت الجزائر من بين الدول التي سعت إلى تحسين بيئة العمل وتحقيق الانفتاح الاقتصادي بتبنيها مجموعة من الإصلاحات الهيكلية والمبادرات لتفعيل إطار الحوكمة المحلية في النظام الداخلي للدولة، إلا أن الجزائر وفي إطار سعيها لتحقيق الرشادة المحلية لم تسلم من المعوقات التي تحد من تجسيدها على أرض الواقع.

وعليه، سنتطرق في هذا الفصل من الدراسة إلى التطرق لواقع الحوكمة المحلية وتحديات الحكم الراشد في الجزائر، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: واقع الحوكمة المحلية في الجزائر ودور المجتمع المدني والقطاع الخاص في تفعيلها

المبحث الثاني: معوقات الحوكمة المحلية في الجزائر وآليات تفعيلها

المبحث الأول: واقع الحوكمة المحلية في الجزائر ودور المجتمع المدني والقطاع الخاص في تفعيلها

تعتبر المنظومة التشريعية في أي بلد كان هي المؤشر الأول لتقصي مدى الاهتمام بتبني مبادئ الحوكمة المحلية، وبالتالي يلزم قراءة قانونية لنصوص الجماعات المحلية في الجزائر للبحث في مدى عناية المشرع بمفاهيم الحوكمة المحلية، ومن أهمها الشفافية والمشاركة[1].

وعليه، سنتطرق في هذا المبحث لدراسة مضامين الحوكمة المحلية في قانوني الولاية والبلدية (المطلب الأول)، ومن ثم نتطرق لدراسة دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في تفعيل الحوكمة المحلية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مضامين الحوكمة المحلية في قانوني الولاية والبلدية

حمل كل من القانون رقم 11-10 المتضمن قانون البلدية، والقانون رقم 12-07 المتضمن قانون الولاية مجموعة من المؤشرات تدل على تكريس المشرع الجزائري للحوكمة المحلية، وسعيه المتواصل لتجسيد مبادئ الحكم الراشد في تسيير كل من البلدية والولاية باعتبارهما شكلا من أشكال اللامركزية الإدارية في النظام الإداري الجزائري.

وعليه، سنتطرق في هذا المطلب لدراسة مؤشرات الحوكمة المحلية في كل من قانون رقم 11-10 المتضمن قانون البلدية (الفرع الأول)، ومن ثم نتطرق لدراسة هذه المؤشرات في القانون رقم 12-07 المتضمن قانون الولاية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مؤشرات الحوكمة المحلية في قانون البلدية رقم 11-10

تعتبر البلدية خلية أساسية في الإدارة المحلية، وقد عرفها المشرع الجزائري بموجب المادة الأولى من القانون رقم 90-08 المؤرخ في 17 أفريل1990 المتضمن قانون البلدية بأن:" البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال

[1] – محمد سعدي، مرجع سابق، ص 33.

المالي[1]"، وباعتبار أن اللامركزية تعد من مؤشرات الحوكمة حيث لا يمكن وصف حكم بدون رشادة ذلك من خلال إشراك المواطنين في صنع القرار لدى يتوجب علينا التطرق إلى تطبيق بعض مؤشرات الحوكمة على مستوى المجالس البلدية من أجل معرفة مدى تطبيقاتها[2].

أولا: مؤشر المشاركة وتطبيقه في قانون البلدية رقم 11 -10

يقصد بمؤشر المشاركة هو تهيئة السبل والآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد وجماعات، من أجل المساهمة في عمليات صنع القرارات إما بطريقة مباشرة أو من خلال المجالس المحلية المنتخبة تعبر عن مصالحهم وعن طريق تسهيل التحديد المحلي للقضايا والمشكلات، وفي إطار التنافس على الوظائف العامة، يتمكن المواطنين من المشاركة في الانتخابات واختيار الممثلين في مختلف مستويات الحكم، وكما يعني مشاركة المزيد من الثقة وقبول القرارات السياسية من جانب المواطنين، الأمر الذي يعني زيادة الخبرات المحلية[3].

ويمثل مبدأ المشاركة أحد أهم مؤشرات الحكم الراشد المحلي لما له من ارتباط بجملة مبادئ أخرى تتعلق بممارسة الحقوق والحريات العامة وإرساء النظام الديمقراطي وممارسة المواطنة كما أن له علاقة بمؤشر الشفافية والفعالية[4]، وقد نص المشرع صراحة على ضرورة التأسيس للديمقراطية التشاركية باعتبار البلدية تشكل الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية المحلية والتسيير الجواري، ويلزم المشرع المنتخبين بإبلاغ المواطنين واستشارتهم عبر ممثليهم في منظمات المجتمع المدني في كل الخيارات ذات الأولوية لاسيما في مجال تنفيذ مشاريع التنمية المحلية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا من خلال تخصيص الباب الثالث من القانون 10/11 تحت عنوان مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية[5].

---

[1] – محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2004، ص 149.

[2]– وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 77.

[3]– عمارة نين، عدنان محيريق، مرجع سابق، ص 178.

[4]– عمار بوضياف، **شرح قانون الولاية – القانون 12-07 مؤرخ في 12 فبراير سنة 2012**، دار جسور للنشر، الجزائر، 2012، ص 113.

[5] – محمد سعدي، مرجع سابق، ص 34.

وبالرجوع لقانون البلدية رقم 11-10 المؤرخ في 22 يونيو 2011 نجد المادة الثانية عشر منه قد نصت على أنه قصد تحقيق أهداف الديمقراطية المحلية في إطار التسيير الجواري يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادلات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم.

وتضيف المادة 26 من ذات القانون أن جلسات المجلس الشعبي البلدي تكون علنية ومفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بالمداولة، وهذا يعني مشاركة المواطنين بالحضور والاطلاع عن كثب على مداولات المجلس الشعبي البلدي[1].

ثانيا: مؤشر الشفافية وتطبيقه في قانون البلدية رقم 11- 10

يعد مؤشر الشفافية من أكبر الدعائم لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، وهي عبارة عن إحدى معايير الحوكمة، ليس فقط فيما يخص قواعد وآليات تسيير الأجهزة المحلية والمرفقية، وذلك من خلال توسيع مجال هذا المبدأ عن طريق المصادقة عليه في العديد من الاتفاقيات مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وأن تفعيل مبدأ الشفافية في المجالس المحلية ذلك عن طريق العلاقة التفاعلية بين الإدارة والأجهزة الرسمية والجمهور، التي من شأنها أن تؤسس لنظام معلومات واضح ومعلن، ولا شك أن هذا الأمر يولد علاقة متينة بين المواطن والإدارة تقوم على أساس النزاهة والفاعلية في المعاملة وهذا يؤدي في النهاية إلى تقريب الإدارة من المواطن وزيادة الثقة بين الحاكم والمحكوم[2].

ونجد في قانون رقم 11- 10 المتعلق بالبلدية أن الشفافية تحتل مكانة هامة فيه، حيث نصت المادة (14) منه على أنه "يمكن كل شخص الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية ويمكن كل شخص ذي مصلحة الحصول على نسخة منها كاملة أو جزئية على نفقته"، ونصت المادة (22) منه على أن "يلصق مشروع جدول أعمال الاجتماعات عند مدخل قاعة المداولات وفي الأماكن

[1]- قانون رقم 11- 10 المؤرخ في 20 رجب 1432 هـ الموافق لـ 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ أول شعبان 1432 هـ الموافق لـ 03 يوليو 2011، العدد 37، السنة الثامنة والأربعون.

[2]- عمارة نين، عدنان محيريق، مرجع سابق، ص 179.

المخصصة لإعلام الجمهور بمجرد استدعاء أعضاء المجلس الشعبي البلدي"، كما نصت المادة (26) منه على أن جلسات المجلس الشعبي البلدي تكون علنية ومفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة، وأضافت المادة (30) على أن تعلق المداولات باستثناء تلك المتعلقة بالنظام العام والحالات التأديبية تحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي في الأماكن المخصصة للملصقات وإعلام الجمهور[1].

بالرجوع إلى المواد السابقة نجد أن قانون رقم 11 – 10 المتعلق بالبلدية قد أولى أهمية بالغة لإعلام المواطنين، وهو ما يؤكده تكرار ذكر هذا الحق في أكثر من مادة.

الفرع الثاني: مؤشرات الحوكمة المحلية في قانون الولاية رقم 12 – 07

تعد الولاية حسب قانون رقم 12 – 07 الجماعة الإقليمية للدولة، والدائرة الإدارية غير الممركزة لها، وقد عرفها المشرع الجزائري في المادة الأولى من القانون 90–09 على أنها: "جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"[2]، وبهذا الولاية تعتبر فاعلا أساسيا في تحقيق التنمية المحلية وأحد الفواعل الأساسية في تجسيد الحكم الراشد على المستوى المحلي[3]، لذا يجب التطرق إلى تطبيق بعض مؤشرات الحوكمة على مستوى المجالس الولائية.

أولا: مؤشر المشاركة وتطبيقه في قانون الولاية رقم 12 – 07

ما يؤكد عزم المشرع الجزائري على تكريس المشاركة في تسيير الشؤون المحلية للولاية هو اعتماده على مبدأ الانتخاب في تولي المسؤولية على مستوى هذه الأخيرة، أي خيار المجلس المنتخب وتكليفه بصلاحيات اجتماعية واقتصادية وثقافية تعبر عن انشغالات وطموحات المواطنين مع الإبقاء على منصب الوالي كممثل للولاية والدولة، والذي يتولى

[1]– أنظر المواد (14)، (22)، (26)، (30) من القانون رقم 11 – 10 المتعلق بالبلدية، سالف الذكر.

[2] – محمد الصغير بعلي، مرجع سابق، ص 183.

[3]– عقيلة رنو، فازية حموم، مرجع سابق، ص 77.

الوظيفة عن طريق التعيين وعلى اعتبارات شخصية لا تؤثر في مشاركة المواطنين في هياكل الولاية[1].

وقد نصت المادة (27) من القانون رقم 12 – 07 المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية على أن "يتولى رئيس الجلسة ضبط المناقشات ويمكنه طرد أي شخص غير عضو بالمجلس يخل بحسن سير هذه المناقشات، بعد إنذاره"، كما نصت المادة (36) من ذات القانون على أنه "يمكن للجان المجلس الشعبي الولائي دعوة كل شخص من شأنه تقديم معلومات مفيدة لأشغال اللجنة بحكم مؤهلاته أو خبرته "[2] وهذا يؤكد على مشاركة الأفراد ذات الخبرة والكفاءة، وعدم انفراد هذه الأخيرة باتخاذ القرارات.

وأضافت المادة (131) من نفس القانون على أنه" يمكن للولاية اللجوء إلى توظيف خبراء ومختصين عن طريق التعاقد"، ويتضح من نص هذه المادة عنصر المشاركة لفئة معينة من المواطنين في إبداء رأيها داخل الولاية والمشاركة بقرارات قد تعود بالنفع على كافة المواطنين المحليين[3].

ثانيا: مؤشر الشفافية وتطبيقه في قانون الولاية رقم 12 – 07

ما يجسد مبدأ الشفافية في قانون الولاية رقم 12 – 07 هو ما نصت مجموعة من مواد هذا القانون، حيث نصت المادة (18) منه على أن "يلصق جدول أعمال الدورة فور استدعاء أعضاء المجلس الشعبي الولائي عند مدخل قاعة المداولات وفي أماكن الإلصاق المخصصة لإعلام الجمهور ولا سيما الإلكترونية منها وفي مقر الولاية والبلديات التابعة لها". كما نصت المادة (1/26) منه أيضا على أن " تكون جلسات المجلس الشعبي الولائي علنية"، واعترفت المادة (27) لرئيس المجلس الشعبي الولائي بطرد أي شخص غير عضو بالمجلس يخل بحسن سير المناقشات بعد اعذاره[4].

---

[1]– خيرة سماطي، مرجع سابق، ص 93.

[2]– قانون رقم 12 – 07 المؤرخ في 28 ربيع الأول 1433 هـ الموافق لـ 21 فبراير 2012، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 07 ربيع الثاني 1433 هـ الموافق لـ 29 فبراير 2012، العدد 12، السنة التاسعة والأربعون.

[3]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص – ص 36 – 37.

[4]– المواد (18)، (1/26)، (27) من قانون رقم 12 – 07 المتعلق بالولاية، سالف الذكر.

وتنص المادة (31) على إلصاق مستخلص مداولة المجلس الشعبي الولائي المصادق عليها بصفة نهائية من طرف الوالي وهذا خلال الثمانية أيام التي تلي دخولها حيز التنفيذ، وهذا لضمان وصول المعلومة لكافة المواطنين لاسيما الذين لم يحضروا مداولات المجلس، وتضيف المادة (32)منه على أنه من حق كل شخص له مصلحة أن يطلع من نفس القانون على أن على محاضر المداولات وأن يحصل على نسخة كاملة منها أو جزئية[1].

كما أن المادة (52) قد نصت على إلزامية تحديد المداولات في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من طرف رئيس المحكمة المختصة إقليميا، وهذا حتى يتمكن المواطنون من الاطلاع عليها، أما المادة (125) من ذات القانون فقد أكدت على الزامية نشر القرارات المتضمنة التنظيمات الدائمة التي تكتسي طابعا عاما[2].

بناء على المواد المذكورة سابقا يتضح أن المشرع الجزائري قد وضع كل التسهيلات لحصول المواطن على المعلومة (الإعلان، النشر، استخدام سجالات، حضور المداولات) مع تأكيده على إلزامية توفير هذه الأخيرة لمن يحتاجها[3].

المطلب الثاني: دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في تفعيل الحوكمة المحلية

للمجتمع المدني والقطاع الخاص أهمية بالغة في تفعيل الحوكمة المحلية، ويظهر ذلك من خلال الدور الذي يلعبه كل منهما في تحقيق التنمية المحلية وتعزيز وترقية الحكم الراشد.

وعليه سنتطرق في هذا المطلب لدراسة دور المجتمع المدني (الفرع الأول)، والقطاع الخاص (الفرع الثاني) في تفعيل الحوكمة المحلية.

[1] – أنظر المادتين (31)، (32) من نفس القانون.

[2] – أنظر المادتين (52) و(125) من قانون رقم 12 – 07 المتعلق بالولاية، سالف الذكر.

[3] – عقيلة رنو، فازية حموم، مرجع سابق، ص 81.

الفرع الأول: دور المجتمع المدني في تفعيل الحوكمة المحلية

يعرف **مازن غرايبة** المجتمع المدني على أنه: " مجموعة من المؤسسات والتنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف[1].

ويعرفه **الدكتور العربي ولد خليفة** في سياق حديثه عن المجتمع المدني الجزائري بأنه "شبكة أو منظمة أو شبه منظمة من النخب والقيادات السياسية والثقافية والاجتماعية تتمتع بالقدرة على الحركة والرد السريع والتأثير على مراكز القرار والإعلام بوجه خاص، وتضم المحامين والمهندسين والمناضلين والنقابيين والصحافيين والضباط والأساتذة والمفكرين والطلاب والمعلمين ... إلخ"[2].

ويتشكل المجتمع المدني من منظمات ومؤسسات غير حكومية، نقابات مهنية وعمالية، وجمعيات ثقافية وتعاونية، وأحزاب السياسية غير الممثلة في مؤسسات الدولة، ويعمل كناطق بلسان الديمقراطية، فهو المتحدي الرئيسي لسلطة الدولة الذى يحد من الانحراف عن ممارسة نظام الإدارة الجيد، كما أنه يعمل كمنظم في الساحة السياسية، كما من شأنه تأطير الرأي العام لدى المواطنين للنظر في قضايا تخص الصالح العام، كقضايا حماية الطبقات ذات الدخل المحدود، والدفاع عن المهمشين في المجتمع، وتنظيم المهن الحرة، ومحاربة الفقر، كما يلعب دور المراقب على الأجهزة الرسمية في إطار صنع هذه الأخيرة للسياسات العامة[3].

ولقد عرفت الجزائر مفهوم المجتمع المدني في النصف الثاني من ثمانينات القرن الماضي، حيث بدأ الحديث عن مفهوم المجتمع المدني في الوقت الذي كان فيه النظام الجزائري يشهد أزمة في قاعدته السياسية، وهو ما جعل مفهوم المجتمع المدني في الجزائر

---

[1]– محمد أحمد نايف العكش، **مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي (نموذج الأردن)**، دار حامد للنشر والتوزيع، 2012، ص 29.

[2]– نادية خلفة، **مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية (دراسة تحليلية قانونية)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2005، ص – ص 141 – 142.

[3]– سامية بابوري، رياض بوريش، مرجع سابق، ص 284.

مفهوما رسميا أكثر منه مفهوما شعبيا، وقد كان من مظاهر اهتمام الجزائر بالمجتمع المدني هو وضعها الإطار الدستوري والقانوني الجديد بعد أحداث أكتوبر 1988 الذي اعترف فيه بحق المواطنين في التنظيم المستقل للتعبير عن آرائهم السياسية، وعلى الرغم من فتح الإطار القانوني الذي نتج عن أحداث أكتوبر 1988 الذي فتح المجال للجزائريين في تكوين أحزاب ونقابات وجمعيات إلا أن مفهوم المجتمع المدني في الجزائر قد ارتبط أكثر بالجمعيات التي أطرأت هذا الفضاء الجديد بكل التنوع الذي عرفته اهتماماتها[1].

ويتمثل دور المجتمع المدني في إرساء الحوكمة المحلية في:

– **توسيع المشاركة السياسية:** وذلك من خلال تمكين أفراد المجتمع من التعبير عن حاجاتهم ورغباتهم ومطالبهم من جهة، وتهيئة الفرصة لإبداء آرائهم فيما يتعلق بقرارات الحكومة أو فيما يصدر عنها من برامج وسياسات واختيار أعضاء المجالس النيابية بطريقة سلمية وديمقراطية، وقد حاولت الجزائر أن تتماشى مع هذه الخصائص[2]، ونلاحظ ذلك من خلال طبيعة التحول الذي مس محاور النظام السياسي الجزائري في نهاية الثمانينيات والتي نتج عنها دستور (23 فيفري 1989)، فبموجب هذا الدستور تم الانتقال من الأحادية إلى التعددية، كما تم التخلي عن مركزية التخطيط والتنفيذ والإشراف وسيطرة الدولة على الاقتصاد والمؤسسات السياسية، غير أن هذه التعددية تبقى شكلية ومقيدة[3].

– **صنع السياسة العامة:** وذلك من خلال مشاركة مؤسسات المجتمع المدني والتعاون فيما بينها عن طريق التنسيق والتشاور والتكييف[4]، ومساندتها للدولة في رسم السياسة العامة كمساندة المجتمع المدني الجزائري لسياسة السلم والمصالحة الوطنية التي جاء بها الرئيس الأسبق (عبد العزيز بوتفليقة)، وتقديم اقتراحات أولية لبرامج العمل لمواجهة مشكلة ما، أو

---

[1]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص – ص 39 – 40.

[2]– عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي: الأدوات والآليات**، ج3، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية – مصر، 2002، ص 86.

[3] – عبد الحق حملاوي، مرجع سابق، ص 79.

[4] – يحيى وناس، **المجتمع المدني وحماية البيئة: دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات**، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2004، ص 25.

مشكلة تتعلق ببعض السياسات العامة لدى السلطات العمومية المعنية كالمقترحات التي تقدم بها الاتحاد العام للفلاحين الجزائريين لوزيري الطاقة والمناجم والفلاحة المتعلقة بسياسة تسويق الأسمدة وتزويد الفلاحين بها[1].

الفرع الثاني: دور القطاع الخاص في تفعيل الحوكمة المحلية

إن تطور القطاع الخاص في الجزائر في ظل استراتيجية التنمية التي اعتمدتها الجزائر والتي لم تفصل في مشاركته بصورة فعلية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك التناقض الموجود بين الواقع والنصوص القانونية الخاصة به، ووجود مجموعة من الثغرات في الاستراتيجية تمكن القطاع الخاص من استغلالها، فهي أهم العوامل التي ساعدته على النمو بسرعة دون مشاركة فعلية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر وقد سمح هذا النمو للقطاع الخاص بأن يكون قوة ضاغطة على القرار السياسي والاقتصادي[2].

كما أنه من الضروري أن يكون هناك إطار للتفاعل والحوار بين القطاع الخاص ومؤسسات الدولة قيما يخص التنمية من أجل نجاح السياسات العامة في هذا الشأن، ويستطيع القطاع الخاص أن يؤمن الشفافية في الكثير من القطاعات لقدرته على نشر وتسهيل الحصول على المعلومات وإصدار الإحصاءات الدورية[3]، بالإضافة إلى دوره في توفير مناصب الشغل والتقليل من البطالة ومكافحة الفقر وكل هذه الأدوار التي يؤديها تصب في إطار إرساء أسس الحوكمة التي تهدف إلى الاستغلال الأمثل لموارد الدولة لتحقيق التنمية المستدامة[4].

---

[1]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص – ص 46 – 47.

[2] – زهرة هادي، حياة بوكرش، مرجع سابق، ص 64.

[3] – محمد بن سعيد، بسمة نزار، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة وتطوير إدارة الجماعات المحلية**، الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015، ص 04.

[4]– آمال نمر، **حوكمة الإدارة المحلية**، مذكرة ماستر في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015، ص 24.

ونجد أن القطاع الخاص في الجزائر تارة مستقل وتارة مستغل ولذلك بغية تعزيز دوره في تحقيق التنمية يتوجب على الدولة بمختلف أجهزتها ومؤسساتها وضع سياسات تسمح بخلق بيئة تمكينية للقطاع الخاص تسهم في تطوريه وتقويته بما يمكنه أن يصبح شريكا أساسيا مع القطاع العام[1].

[1]– عبد الرزاق بوعيطة، عيسى وقرة، **دور الحكم المحلي في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر**،الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015، ص 17.

المبحث الثاني: معوقات الحوكمة المحلية في الجزائر وآليات تفعيلها

تعتبر الجزائر من الدول التي سعت ولازالت تسعى لتحقيق الرشادة في تدبير الشأن المحلي، وتبذل مجهودات كبيرة في سبيل تحقيق ذلك، إلاّ أن هذه المساعي وعلى الرغم من أهميتها لم تسلم من المعوقات التي تحدّ من تجسيدها على أرض الواقع.

وعليه سنتطرق في هذا المبحث لدراسة معوقات الحوكمة المحلية في الإدارة المحلية الجزائرية (المطلب الأول)، ومن ثم نتطرق إلى آليات تعزيز هذه الحوكمة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: معوقات الحوكمة المحلية في الإدارة المحلية الجزائرية

تواجه الحوكمة في الإدارة المحلية الجزائرية جملة من المعوقات السياسية والإدارية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية. وهو ما سنتطرق إليه بالدراسة في هذا المطلب، وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول: المعوقات السياسية، الإدارية والقانونية

تعد المعوقات المتعلقة بالبيئة السياسية والإدارية والقانونية من أهم المعيقات التي تواجه الجزائر في تطبيق الحوكمة المحلية، وهذه المعوقات تتمثل في:

أولا: المعوقات السياسية

من أهم المعيقات التي تتعلق بالبيئة السياسية[1]:

– الصراع الحزبي وصراع المصالح داخل المجالس المنتخبة مما أدى إلى تعطيل المشاريع التنموية.

– الحركات الاحتجاجية اليومية المرتبطة بمطالب السكن والشغل والخدمات العمومية في ظل نقص الموارد.

– عزوف المواطنين عن المشاركة والتعاون مع المجالس المنتخبة.

– عدم تطبيق النصوص القانونية والتشريعات المحلية الخاصة بمشاركة المواطن.

– غياب الثقة بين المنتخب المحلي والمواطن.

[1]– عنترة مرزوق، عبد المؤمن سي حمدي، **الانتقال إلى الحوكمة المحلية في الجزائر دراسة في التحديات والآليات**، مجلة التراث، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 08، العدد 01، 2018، ص 225.

ثانيا: المعوقات الإدارية والقانونية

تتمثل المعيقات الإدارية لتحقيق الحوكمة المحلية بالإدارة المحلية في الجزائر، في[1]:

– ضعف تأطير وتكوين القيادات الإدارية على مستوى الجماعات المحلية، وهي مشكلة تعاني منها بعض المناطق الحضرية والمناطق والقرى الصحراوية أو في المناطق الجبلية أو الأقاليم الحدودية.

– عدم وجود مدونة أخلاقية تضبط الالتزام بالقوانين واللوائح الإدارية التي تحكم الموظفين وعدم جبر الموظف بالالتزام المهني والأخلاقي، ومن الآثار السلبية لضعف الالتزام عند الإداريين أنه إضافة إلى إضراره بالمصلحة العامة يضعف ثقة الشعب بالجهاز الإداري المحلي.

– تحدي الوصاية المركزية، باعتبار أن الإصلاح يقتضي أولا فسح المجال أمام حرية الإدارة في التسيير الحر، ومنح الوسائل المرافقة لحرية التسيير حتى لا تكون اللامركزية مفرغة من محتواها، وذلك لتمكين المجالس المحلية المنتخبة من تنفيذ القرارات المتخذة على مستوى الجماعات المحلية بوجود ما تحتاجه من وسائل مادية وبشرية.

– ضعف العلاقة بين الإدارة والمواطن، ويتجسد ذلك في غياب الإعلام سواء من طرف التلفاز أو الراديو أو الصحافة المكتوبة، وضعف الخدمات المقدمة للمواطن وعدم مساهمة هذا الأخير في رفع مستوى الخدمة المحلية، بالإضافة إلى نقص استعمال التقنيات الحديثة بكفاءة أكبر وغياب التكوين والتأهيل في هذه التقنيات، كل هذه العراقيل تجعل المواطن في معزل تام عن الإدارة[2].

– انتشار ظاهرة الفساد الإداري والبيروقراطية في الأجهزة الإدارية المحلية.

---

[1]– قوي بوحنية، **الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2015، ص – ص 105 – 106.

[2]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص – ص 60 – 61.

الفرع الثاني: المعوقات الاقتصادية والاجتماعية

وهناك معيقات أخرى تعرقل تطبيق الحوكمة المحلية في الإدارة المحلية، هذه المعوقات تتمثل في:

أولا: المعوقات الاقتصادية

– **الفساد المالي:** تعتبر ظاهرة الفساد من بين التحديات التي انتشرت بكثرة في الدول المغاربية ومنها الجزائر، ولعل ما يفسر ذلك هو غياب آليات الرقابة المالية وغياب الإجراءات العقابية والردعية، وكذا الرشوة والمحسوبية أي تفشي مظاهر الرشوة والمحسوبية الأمر الذي أدى الى حدوث الاختلاسات في كل القطاعات سواء كانت عامة أو خاصة، وهو ما ساهم في انتشار ظاهرة التهرب الضريبي والمديونية وكثرة النفقات المحلية.

– **منظومة بنكية هشة:** من معيقات الحوكمة المحلية أيضا غياب منظومة بنكية قوية وفعالة ومتوازنة تضمن تدفق الاستثمارات المحلية والأجنبية، من أجل النهوض بالقطاع الاقتصادي، والتخفيف من ظاهرة البطالة التي تمثل شبح مخيفا خاصة للفئة الشابة التي تمثل نسبة 75.4 بالمئة من الشعب[1].

– **قيمة الضريبة الموحدة ولا موضوعية توزيعها:** بما أن النظام الجبائي هو الدعامة الأساسية للاقتصاد على مستوى العالم فإن توحيد الجباية بصفة مطلقة وعلى كل الجماعات المحلية ينتج عنه آثار سلبية على الجماعات الفقيرة[2].

ثانيا: المعيقات الاجتماعية

– **النمو الديموغرافي:** تشهد دول المغرب العربي عامة والجزائر خاصة تزايد كبير في النمو السكاني، وهو ما يفرض تحدي توفير فرص العمل، ومواجهة البطالة التي تتزايد عاما بعد عام، وهو ما يترافق مع عجز في التنمية البشرية، كما تتزايد نسبة الأمية بين السكان وهذا راجع لمؤشرات التخلف، ولا تزال مؤشرات التعليم دون مستوى المعدلات العالمية وتردي نوعية التعليم بالإضافة إلى اتساع الفجوة المعرفية من خلال عدم ملائمة السياسات العالمية

[1]– فتيحة مختاري، مرجع سابق، ص – ص 52 – 53.

[2]– محمد سعدي، مرجع سابق، ص 61.

والثقافية لاحتياجات التنمية، بالإضافة إلى ضعف الاهتمام بالبحث العلمي وانخفاض تمويلاته[1].

– **ضعف المشاركة المجتمعية:** يكاد المواطن المحلي لا يمارس مهامه في رسم السياسة المحلية والمشاركة في إصدار واتخاذ القرارات في ظل ضعف آليات المشاركة، إذ تعتبر العملية الانتخابية المجال الوحيد الذي يشارك فيها المواطن في تسيير شؤونه المحلية وذلك باختيار نوابه، حتى أنه لا يمارسها بشكل جدي رغم أن النصوص القانونية جعلت الشعب مصدر كل سلطة، بالإضافة إلى عدم تقبل الجماعات المحلية فكرة الرقابة من طرف المجتمع المدني بسبب افتقاره للخبرة في مجال الرقابة[2].

المطلب الثاني: آليات تعزيز الحوكمة المحلية

تعتبر الإدارة المحلية بمثابة المحرك الوحيد والحقيقي لسياسات الدولة، لذا فإن أي تغير في أدوار هذه الأخير يجب أن يصحبه بالضرورة تغيير في مهام الإدارة المحلية بطريقة تتفق والدور الجيد الذي يجري داخل الدولة. ونتيجة التطورات المتسارعة التي عرفها دول العالم، يرى بعض المختصين في هذا المجال أن عجز الدول النامية في التقدم والنمو برغم ما تملكه من إمكانيات بشرية وثروات طبيعية ضخمة يرجع إلى ضعف في الجهاز الإداري، الذي أصبح عائقا كبير أمام أي تحول للدول النامية من أجل الالتحاق بركب العولمة والتكتلات العالمية الحديثة خاصة الاقتصادية والتكنولوجية منها[3]، ولعل ما يحدث اليوم أكثر دليل على ذلك وهذا ما أدى إلى سعي هذه الدول إلى وضع مجموعة الاستراتيجيات ومعايير لمواجهة هذا الوضع المتأزم، وفي هذا الصدد اهتمت الجزائر بتشكيل مختصين في مجال الإدارة من تشخيص الواقع والاختلالات التي تحدث على مستوى الإدارة المحلية الجزائرية

[1]– فتيحة مختاري، مرجع سابق، ص – ص 51 – 52.

[2]– نصيرة خودير، أحلام خلوفي، **الحوكمة المحلية (أسس ومقومات)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2012 / 2013، ص 74.

[3] – عمارة نين، عدنان محريق، مرجع سابق، ص 181.

وتحديد المجالات التي يجب أن تشملها عملية الإصلاح على مستوى المؤسسات المحلية أي وضع مجموعة من المعايير لتجسيد الحوكمة في الإدارة المحلية في الجزائرية[1].

وعليه، سنتطرق في هذا المطلب لدراسة آليات تجسيد الحوكمة في الإدارة المحلية الجزائرية، وذلك من خلال التطرق إلى الآليات المتعلقة بالتنظيم (الفرع الأول)، ومن ثم نتطرق إلى الآليات المتعلقة بالتسيير (الفرع الثاني) ومن ثم نتطرق إلى الآليات المتعلقة بثقافة السلوك (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الآليات المتعلقة بالتنظيم

تتمثل الآليات المتعلقة بالتنظيم في:

أولا: التخفيف من حدة المركزية وتقرير اللامركزية

على غرار الدول الحديثة اعتمدت الجزائر في تنظيمها الإداري على أسلوبي المركزية واللامركزية، ولكن الواقع أظهر أنه هناك إفراطا شديدا في المركزية في الجوانب الاقتصادية والإدارية خاصة.

إن إعادة صياغة مفهوم اللامركزية وتعززه وتدعيمه بالاستقلال المالي وإعادة هيكلة الإدارة غير كافي لتحقيق تسيير فعال لهذه الإدارة بل يجب اعتماد طرق ومناهج عملها عن طريق إنجاز شبكات معلوماتية داخلية وخارجية لتسهيل نشر المعلومات وترقية سبل الاتصال والحوار وبث ثقافة الإعلام وفتح المجال أمام المرتفقين للمشاركة في تسيير شؤونهم لتكريس الثقافية على مستوى كل أعمال الإدارة التي تتطلب بدورها مراجعة طرق معالجة الملفات والإجراءات الإدارية من أجل تحسين الإدارة المحلية لتحقيق أهدافها المسطّرة وذلك الابتعاد عن الرقابة كوسيلة للضغط والعقاب لأن ذلك يخلق جو من النّفور والهروب وانعدام الثقة بين القاعدة والمركز مما ينتج عنه تنصّل المسؤولين المحليين عن أداء مهامهم خشية الوقوع في الأخطاء، وبالتالي ترتيب مسؤوليتهم، كما أن تعدد أشكال الرقابة يعمل على

[1]– وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 121.

إرهاق وتعب المسؤولين وتعطيل إنجاز الأهداف، فضلا عن أنها تكون مكلفة للغاية، فمثلا المسبقة تؤدي أحيانا إلى تأخر إنجاز الأعمال وطول الإجراءات.

ويتجلى من كل هذا أن الحوكمة الرشيدة تحتاج إلى الرقابة الفعلية التي تساعدها على تقوية السلطات المركزية وتقرير سيطرتها على السلطات المحلية خشية تجاوز هذه الأخيرة الاختصاصات المخولة لها سواء كانت الرقابة على المهام أو على الوسائل التي تستخدمها لأداء مهامها[1].

ثانيا: تجنب تضخم الجهاز الإداري

تتجسد ظاهرة التضخم الإداري في وجود توسع أفقي على مستوى التنظيم الإداري في وجود تعدد في المستويات بناء التنظيم وذلك من خلال تزايد عدد الوزارات باستمرار وكذا المصالح الحكومية والمؤسسات المحلية (البلدية والولاية) والذي ترتب عنه عدة مشاكل التي يمكن معالجتها من خلال:

– التحكم في عملية الإشراف والتوجيه من أجل توصيل المعلومات من أسفل القاعدة إلى قمة التنظيم وكذا الإسراع في وصول الأوامر والقرارات من قمة التنظيم الإداري إلى قاعدته.

– التقليص في أجهزة الرقابة لتجنب التضارب بشأن المسائل ومحتوى التقارير التقييمية.

– التخفيف من الإجراءات لضمان الفعالية التنظيمية بشكل عام وذلك من خلال تفعيل وتوفير القدرة على تنفيذ المشاريع بنتائج تستجيب إلى احتياجات المواطنين وتطلعاتهم على أساس عقلانية وراشدة للموارد.

– التقليص من الأجهزة واللجان الفرعية التي تزيد في حجم الدولة المرتبطة بالأجور والرواتب دون قيمة مصادفة مقابلة. وإن استنادا إلى واقع الجزائر في تفعيل الحوكمة ضمن

[1]– وهيبة بوخدوني، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة وتطوير الإدارة المحلية الجزائرية**، الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015، ص – ص 09 – 10.

الإدارة المحلية تبين التجربة من خلال تنمية الاستثمارات مرتبطة بحجم الإدارات والمفروض التخفيف من حدة الإجراءات الإدارية وخاصة الوثائق ومدة الحصول عليها[1].

ثالثا: التقليص من عدد الموظفين داخل الإدارة وإصلاح نظامها

إذا كانت الإدارة العصرية ضرورة الاستثمار في العنصر البشري الذي يعد أغلى الثروات جميعا، فإن هذا يتطلب الاهتمام به من أجل استغلاله في تطويرها، وبذلك فإن تطوير الإدارة المحلية الجزائرية يتطلب إصلاح الوظيفة العمومية وذلك من خلال التخفيف من العدد الهائل للموظفين الذين يفتقدون إلى مهام واضحة بإيجاد منطق تسييري فعال تستند عليه عملية التوظيف من خلال تشخيص حقيقي للاحتياجات البشرية واسناد عملية التوظيف إلى معايير موضوعية والمؤهلات التي يتمتع بها من كفاءة وجدارة وأمانة بعيدا عن المؤثرات الشخصية والعلاقات والأنساب والارتباطات السياسية، مع تفعيل أنظمة التدريب والتأهيل والاستفادة من المعلومات الجديدة في مجال العمل، ولذا وجب تعديل قانون الإدارة المحلية بترشيح من تتوفر فيهم المؤهلات العملية والأخلاقية حتى لا تسير الجماعات المحلية من طرف أشخاص لا تتوفر فيهم إلا شروط الأمية[2].

رابعا: ضرورة توفر الدعم السياسي داخل الإدارة

إن نجاح تطبيق الحوكمة المحلية في الجزائر يتطلب ضرورة دعم القيادة السياسية العليا في الدولة له، ويشترط في ذلك ارتكازها على مفاهيم واضحة للسياسات التي تريد الدولة إتباعها، بدل أن يكون مجرد حلول ترقيعية مؤقتة لأزمات عاجلة[3].

وإن تحقيق مطلب الرشاد الإدارية يستلزم توفر القائد الرشيد القادر على التسيير العقلاني والشفاف والعادل للموارد المادية والبشرية للمجتمع بهدف القضاء على أشكال

---

[1]– عمارة نين، عدنان محيريق، مرجع سابق، ص – ص 182 – 183.

[2]– بلقاسم سعودي، إلهام بروبة، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة ودورها في تحسين أداء الإدارة المحلية الجزائرية**، الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015، ص 453.

[3]– عنترة مرزوق، عبد المؤمن سي حمدي، مرجع سابق، ص 226.

الفساد الإداري، وذلك بتشجيع اللامركزية والذي يستلزم بدوره فرض المسؤولية بالجزاء، فلكي يحقق الإصلاح الإداري أهدافه لابد من قوة تدفعه وتوجهه وعادة ما تكون هذه القوة هي للقيادة الرشيدة والفعالة التي من شأنها اتخاذ القرارات الرشيدة وكذا نجاح سياسة الإصلاح لابد من وجود استقرار سياسي[1].

الفرع الثاني: الآليات المتعلقة بالتسيير

إن تجسيد دعائم الحوكمة تكون وفق هذه الآليات من خلال تدعيم المشاركة الجماعية في التحضير للأعمال الإدارية وتنفيذها وتقبل مبادئ وآليات الرقابة الدورية على أعمال الإدارة ومستخدميها، ومنح المواطن سبل وآليات المشاركة في تسيير الشؤون المحلية من خلال تفعيل جولة القانون التي تكون مرجعية قانونية يستند عليها الجميع دون استثناء[2]، ويمكن تجسيد هذه الآليات المتعلقة بالتسيير على واقع الإدارة المحلية الجزائرية يكون من خلال:

أولا: تسيير وتثمين العنصر البشري (الموارد البشرية)

رغم المشاكل المتعلقة بتسيير الموارد البشرية التي ظهرت عبر القرون الماضية، فإن المهمة الأساسية للإدارة المحلية تكمن في إدخال أسلوب جديد لتسيير الموارد البشرية يتلاءم مع التطلعات الجديدة للإدارة وإمكانياتها.

وما دام المورد البشري عن المسؤول الوحيد عن تحقيق الحوكمة على المستوى المحلي والابتعاد عن الحكم الفاسد وغير الصالح الذي يتوجب من إصلاح العنصر البشري والاهتمام به، وذلك أن إصلاح الهياكل الإدارية دون إصلاح الإنسان يعتبر إصلاحا قاصرا الذي يؤدي إلى الإصلاح المنشود.

وبذلك فإن إصلاح الإدارة المحلية الجزائرية بن ينجح إلا من خلال إصلاح العنصر البشري واحترام الأخلاقيات الوظيفية، وبناء الإنسان الذي يعد أساس كل تطور وتقدم، ذلك

[1]– عمارة نين، عدنان محيريق، مرجع سابق، ص 183.

[2]– خليل بن علي، **تحديات ترشيد الإدارة المحلية الجزائرية**، الملتقى الوطني حول "إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، يومي 12 و13 ديسمبر 2010، ورقلة، ص 61.

من خلال تدعيمه وتشجيعه والاهتمام بقدراته وهذا يتطلب التركيز على الأخلاقيات الوظيفية وذلك من خلال إصلاح الأسرة التي تعدّ النواة الأولى لتكوين القادة والموظفين النّزهاء، بالإضافة إلى وجود مناهج تعليمية في المدارس والمعاهد والجامعات تهتم بفرض القيم وتزيد الأفراد بالمعارف التي تكسب لهم خصائص المواطن الصالح[1].

ومن أجل الوصول إلى إدارة جزائرية فعالة تتحكم في تسيير الموارد البشرية وتحاول تجسيد الحوكمة يجب عليها الأخذ بآليات التسيير الحديثة، ويمكن تلخيصها فيما يلي[2]:

– تحديد الاحتياجات من الموارد البشرية وفقا لمتطلبات العمل ثم البحث والاستقطاب للموظفين الأكثر كفاءة وجدّية.

– الاهتمام أكثر بالعلاقات الإنسانية بين الموظفين، إذ أن نجاح أية إدارة متوقف على درجة التفاهم والرضا والتعاون بين مختلف الفاعلين.

– وضع استراتيجية محددة من خلال خطة العمل التي تنقسم إلى شقين، الأول يتمثل في تحديد عدد الوظائف والمهام والمناصب الشاغرة والتي يتحتم شغلها، والثاني يتمثل في تحديد مسؤولية وكفاءة وواجبات من يشغل هذه الوظيفة.

وإذا كانت هذه الآليات التي يجب أخذها مأخذ جد بصفة عامة، ومن أجل استثمار المورد البشري في ذلك من خلال[3]:

أ/ تفعيل الاتصال بين مختلف الوحدات: إن إرساء دعائم الحوكمة في الإدارة المحلية يقوم على دولة القانون القائمة على إدارة متينة يستدعي وجود شفافية كبيرة في العمل القائم على مختلف المستويات والأصعدة، ويظهر هذا في تكييف وتفعيل ما يدور حول الاتصال النازل والصاعد، وكذا الأفقي بين مختلف مستوياتها وهيئاتها، وذلك من خلال نشر

[1]– وهيبة بوخدوني، مرجع سابق، ص 11.

[2]– عبد العزيز جراد، **الحكم الراشد في الإدارة العمومية**، ملتقى الندوة الوطنية للإدارة، تخصص: إدارة عامة، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص –ص 69 – 70.

[3]– بلقاسم سعودي، إلهام بروبة، مرجع سابق، ص 454.

المعلومات الخاصة بالتنظيم بين جميع الهيئات التي تسهم في الحوار بين قادة الإدارة ومستخدميها، الشيء الذي يضفي على القرار الطابع الجماعي والترشيدي.

ب/ ربط الترقية بالكفاءة: حيث يقصد بالكفاءة مجموع الإمكانيات والمؤهلات التي يكتسبها ويتوفر عليها الموظف والتي تتضح له بمباشرة مهامه والاستمرار فيها ومن ثمة تفعيل النشاط الإداري لخدمة المواطن بالدرجة الأولى، وإلحاق الكفاءة بالترقية يتعلق أساسا بتولي الوظائف العليا لما لها من دفع لأصحاب الكفاءات لتفعيلها، وبالتالي الوصول لهذه المناصب يعكس الأقدمية ذات الطابع الجمودي يظهر دور الكفاءة في هذا الإطار خصوصا في دفع الإطارات إلى البروز وقيادة العمل الإداري، ومن ثمة الإصلاحي كما يساهم في فعالية النشاط الإداري.

ج/ الاهتمام بفئة الإطارات: وذلك من خلال تحفيز هذه الكفاءات من خلال تكوينها في مختلف المحطات التعليمية والتكوينية التي تكتسبها في مسارها الدراسي وفق سلوك عقلاني وراشد والذي يتكيف مع ذهنيات الموظف والتلاؤم مع الأوضاع الحالية.

د/ إصلاح نظام الأجور: يعد إصلاح نظام الأجور أحد الآليات الرئيسية التي تساهم في تحسين الأداء الوظيفي على المستوى المحلي، ولذلك يجب أن يتماشى هذا النظام مع مستويات الأسعار وتكاليف المعيشة، وذلك من أجل أن يحقق الموظف الأمن والأمان والعيش الكريم، وهذا ما يولد لديه عنصر الانتماء والولاء للإدارة المحلية التي يعمل بها، مما يجعله يسعى جاهدا لرفع أدائه وعدم قبول الرشوة أو قيامه باستغلال وظيفته، أما إذا فقد الأمن وغاب العيش الكريم فإن ذلك يدفعه إلى البحث عن سبل أخرى غير مشروعة من أجل تأمين تكاليف المعيشة[1].

[1]– عنترة مرزوق، عبد المؤمن سي حمدي، مرجع سابق، ص – ص 226 – 227.

ثانيا: تفعيل دور الرقابة الإدارية

يعتبر تفعيل الرقابة الفعالة من أهم متطلبات إصلاح الإدارة المحلية الجزائرية وذلك من خلال وضع قوانين صارمة سواء كانت مالية أو إدارية من أجل القضاء على مظاهر الفساد في الإدارة الجزائرية والتي تتطلب ضرورة عصرنتها وزيادة فعالية أدائها، حيث أن الرقابة تستهدف أداء المسؤولين لوظائفهم ذلك من خلال توجيههم إلى الطريق الصحيح والكشف على أخطائهم ومعاقبتهم في حالة التخلي على سيادة القانون[1].

ثالثا: وجود نظام متكامل من المحاسبة والمساءلة

ولابد لهذا النظام أن يتصل بجميع السياسيين والإداريين والمسؤولين في القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني وهذا من أجل حماية الصالح العام، هذا إضافة إلى ضرورة إضفاء الشفافية في التعامل مع الجمهور واختيار المنتخبين والموظفين.

إن أهم أسباب التخلف الإداري الذي تعرفه الإدارة المحلية الجزائرية هو عدم مواكبتها للتغيرات العالمية والتي تكون في مقدمتها استخدام التكنولوجيا الحديثة التي تعد آلية كفيلة لتحسين الأداء الإداري ورفع مستوى الفعالية، ولعل معوقات استخدام هذه التكنولوجيا في الإدارة المحلية الجزائرية راجع إلى الأمية الالكترونية التي يعاني منها العديد من الموظفين.[2].

الفرع الثالث: الآليات المتعلقة بثقافة السلوك

إن وصول أي تنظيم على اختلافه إلى تحقيق أهدافه بفعالية يستوجب عليه الاهتمام بالعنصر البشري وبأخلاقياته الوظيفية وذلك من خلال تحقيق الكفاءة والفعالية للإدارة المحلية الجزائرية[3]، وذلك من خلال:

[1]– بلقاسم سعودي، إلهام بروبة، مرجع سابق، ص 455.

[2]– عمارة نين، عدنان محيريق، مرجع سابق، ص 185.

[3]– وفاء أفالو، أمينة شرفي، مرجع سابق، ص 127.

أولا: تقريب الإدارة من المواطن

على اعتبار أن الإدارة هي الأداة لتنفيذ البرامج والقوانين التي يكون المواطن بحاجة ماسة لها وهذا ما يجعل تعزيز هذه الفكرة وترسيخها في أذهان المواطنين، إذا كانت هذه الفكرة ضرورة حتمية للإدارة في علاقتها بالمواطن، فإنه في الجزائر هناك أسباب وعوامل متزايدة تؤكد حاجة العلاقة بين المواطن والإدارة المحلية إلى اعتماد وتطبيق هذه الفكرة وتعزيزها وهذا لتزايد ظاهرة شك المواطنين واهتزاز ثقتهم في الإدارة وهذا بفعل تفشي مظاهر البيروقراطية والفساد من أجل التخلص من هذه المظاهر داخل الإدارة المحلية الجزائرية وضعت الجزائر مجموعة من الآليات القانونية للقضاء على هذه الظاهرة ومن أجل زيادة ثقة المواطنين بالإدارة والتقرب منها[1].

ثانيا: إضفاء الشفافية في التعامل مع الإدارة

وذلك بتبسيط الإجراءات الإدارية والرد على شكاوى المواطنين وكذا مشاركة المجتمع المدني من خلال اعتماد الشفافية في اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة، وإعداد برامج تعليمية وتربوية بمخاطر الفساد على الإدارة المحلية والمجتمع، وتمكين الجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد عن طريق وسائل الإعلام، مع مراعاة مقتضيات الأمن الوطني المحلية والنظام العام وحياد القضاء[2].

ثالثا: دعم مبادرات في الأخلاق والسلوك

لا يكفي الإدارة المحلية وضع معايير للسلوك والأخلاق، فأنظمة المؤسسة على احترام القواعد يمكن من خلال أن تفعل ما من شأنه أن يكون تصرفا مخالفا للسلوك والأخلاق، ما لم تكن هناك استراتيجية متابعة وتقييم دوري لكل الأنظمة السلوكية المعمول بها، بل يجب على الإدارة المحلية الجزائرية في نظام السلوك والأخلاق على ما يمكن الاستعانة به الموظفون لتطوير الأخلاق والسلوك[3].

---

[1]– عبد العزيز جراد، مرجع سابق، ص 81.

[2] – خليل بن علي، مرجع سابق، ص 60.

[3] – عبد العزيز جراد، مرجع سابق، ص 84.

رابعا: وضع إجراءات تأديبية مناسبة

ينبغي على الإدارة المحلية الجزائرية وضع مجموعة من الآليات التأديبية الصارمة التي يمكن من شأنها أن تكشف السلوكيات الخاطئة كالرشوة، وعليه يجب أن تتوفر هذه الآليات على المرونة في العقوبات التأديبية التي تكون الإدارة بحاجة ملحة لهذه الآليات لجعل الإدارة فضاء ثقافي للقيم المقبولة والعادية التي تعكس ملامح المجتمع الجزائري، فمثل هذه الثقافات والقيم أثرت سلبا على مناهج وأساليب الإدارة وطريقة تسييرها وهذا ما يشكل عائقا أمام تقدمها وتفتحها، وبالتالي فإن الإدارة الجزائرية كنسق تحتاج إلى أساليب لتنظيم السلوك وهذه الأساليب والآليات ستجد فاعليتها إذا كان مناخ الإدارة الجزائرية ومحيطها الداخلي والخارجي يدعم الحوكمة.

ويتضح مما سبق أن نجاح أي استراتيجية لإصلاح الإدارة الجزائرية يتوقف على العناصر الأساسية التالية[1]:

- عنصر بشري أمين ومؤهل.
- إرادة سياسية حازمة ومصممة على إنجاز الإصلاح الإداري.
- رأي عام مساند.
- أجهزة إدارية متطورة.

[1]– بلقاسم سعودي، إلهام بروبة، مرجع سابق، ص 456.

خلاصة الفصل الثاني:

سعت الجزائر كغيرها من الدول إلى إصلاح إدارتها المحلية من خلال ترقية الخدمة العمومية في جميع المجالات، حيث بذلت في سبيل ذلك العديد من الجهود بغية ربط الأداء التنموي المحلي بمختلف الفواعل الأخرى كالقطاع الخاص والمجتمع المدني والمواطن وجعلها شريكا في التسيير المحلي، بالإضافة إلى تعزيز الشفافية والمشاركة الشعبية الفعالة وإرساء دعائم المنظومة القانونية من خلال الإصلاحات التشريعية والقانونية، إلا أن هذه الإصلاحات اصطدمت بجملة من المعيقات والعراقيل التي حالت دون تحقيق ذلك على أرض الواقع، مما أدى بالجزائر إلى البحث عن آليات فعالة تواجه بها هذه المعيقات والعراقيل في سبيل تحقيق الحكم الراشد المحلي، وتمثلت هذه الآليات في آليات تتعلق بالتنظيم وأخرى تتعلق بالتسيير وأخرى تتعلق بثقافة السلوك.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة التي تطرقنا فيها لدراسة دور الحوكمة في تطوير وتعزيز الإدارة المحلية يمكن لنا القول أن الحوكمة المحلية تعتبر أسلوب إداري حديث يهدف إلى صياغة لمعالم العلاقة بين المتدخلين على أساس مفهوم التعاقد والتشارك والتعاون، وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج، تمثلت هذه النتائج في:

– أن الحوكمة هي العملية التي تدار من خلالها المؤسسات العامة والخاصة لضمان حقوق الإنسان بطريقة خالية من الفساد في ظل سيادة القانون.

– أن الحوكمة المحلية الرشيدة تعتبر النهج الأكثر نجاعة لتدبير الشأن العام والمحلي، بما يسمح بتعبئة الطاقات والموارد وترشيد استثماراتها لتأمين شروط تدبير وإدارة جيدة وفق رؤية تشاركية تفتح المجال أمام المجتمع المدني المحلي وتمكن القطاع الخاص من أداء دوره في تحقيق التنمية.

– أن الإدارة المحلية تعد من أهم أساليب اللامركزية الإدارية والتنظيم الإداري تقوم على مجموعة من المقومات والوظائف التي يمكن من خلالها تحقيق الأهداف المسطرة والمتمثلة في الولاية والبلدية.

– أنه لا يمكن ترشيد الإدارة المحلية دون أن تكون هناك بيئة مساعدة تتبنى اللامركزية في اتخاذ القرار وتوفير موارد كافية ومستوى من القدرات في المؤسسات المحلية، وثقافة تساعد على عملية المشاركة من أجل تحقيق التنمية المحلية الشاملة.

– أن الإدارة المحلية الصالحة تتطلب مشاركة الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وفي ظل غياب ذلك لن تستطيع الجماعات المحلية إدارة الخدمات العامة بشكل دقيق.

– أن المشاركة الشعبية ضرورة لإيجاد المساءلة داخل الوحدات المحلية التي تتجاوب مع مقتضيات المجتمع المحلي على جميع مستوياته.

كما يمكننا القول أن ترشيد الإدارة المحلية أصبح من ضروريات النظام السياسي في الجزائر، وأن العملية الإصلاحية لا يتم عن طريق الإصلاحات التشريعية والقانونية بقدر ما يتم عن طريق مساهمة السلطة السياسية والجهود الشعبية وكل الفواعل الرئيسية بما فيها المجتمع المدني والقطاع الخاص، وبناء على هذا يمكننا توجيه بعض الاقتراحات التي من شأنها تفعيل وتجسيد الحوكمة المحلية في الإدارة الجزائرية، وهذه الاقترحات تتمثل في:

- العمل على إيجاد بيئة مناسبة لتعزيز دور المشاركة الشعبية في التفاعل والمساهمة في رسم السياسات العامة من خلال تكامل الأدوار بين الحكم المحلي والمجتمع المدني والقطاع الخاص.
- ضرورة الانتقال إلى الحوكمة الالكترونية وذلك من خلال توطين التكنولوجيا الحديثة ونظم المعلومات وإقامة دورات تكوينية للموظفين للارتقاء بأدائهم.
- الأخذ بالتدابير والإجراءات التي من شأنها إرساء أنظمة وحوافز تحكم سلوك المؤسسات المختلفة ضمن الحكومة وتشجع المساءلة الداخلية وإنشاء أجهزة رقابة مستقلة تؤمن وسائل معالجة يضمنها حكم القانون.
- استحداث قانون الإدارة المحلية وذلك من خلال وضع آليات ومعايير الحوكمة ضمن الإدارة المحلية التي تقوم على المشاركة الشعبية في اتخاذ القرار.
- تفعيل الأدوار التنموية للمجتمع المدني والقطاع الخاص والجماعات المحلية في إطار تحقيق المصلحة الوطنية وتجسيد متطلبات الديمقراطية التشاركية.

قائمة المصادر
والمراجع

I. المصادر:

أولا: القوانين

1- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 82، المؤرخة في 15 جمادى الأولى 1442 هـ، الموافق لـ 30 ديسمبر 2020م.

2- القانون رقم 06 – 06 المؤرخ في 20 فبراير 2006، المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 12 صفر 1427 هـ الموافق لـ12 مارس 2006، العدد 15، السنة الثالثة والأربعون.

3- قانون رقم 11- 10 المؤرخ في 20 رجب 1432 هـ الموافق لـ 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ أول شعبان 1432 هـ الموافق لـ 03 يوليو 2011، العدد 37، السنة الثامنة والأربعون.

4- قانون رقم 12 – 07 المؤرخ في 28 ربيع الأول 1433 هـ الموافق لـ 21 فبراير 2012، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 07 ربيع الثاني 1433 هـ الموافق لـ 29 فبراير 2012، العدد 12، السنة التاسعة والأربعون.

II.المراجع:

أولا: الكتب

1- العلواني حسن، **اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد، في الحكم الرشيد والتنمية في مصر**، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، القاهرة، 2006.

2- البستاني باسل، **جدلية التنمية البشرية المستدامة منابع التكوين وموانع التمكين**، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009.

3- العكش محمد أحمد نايف، **مؤسسات المجتمع المدتي والتحول الديمقراطي (نموذج الأردن)**، دار حامد للنشر والتوزيع، 2012.

4- الزيات عبد الحليم، **التنمية السياسية دراسة في الاجتماع السياسي:الأدوات والآليات**، ج3، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية – مصر، 2002.

5- بعلي محمد الصغير، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2004.

6- بوضياف عمار، **شرح قانون الولاية – القانون 12-07 مؤرخ في 12 فبراير سنة 2012**، دار جسور للنشر، الجزائر، 2012.

7- بوحنية قوي، **الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2015.

8- حمدي عادل محمود، **الاتجاهات المعاصرة في نظم الإدارة المحلية (دراسة مقارنة)**، ط 1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1973.

9- سليماني هندون، الوجيز في القانون الإداري – التنظيم الإداري، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2017.

10- فوزي سامح، **الحوكمة**، مجلة مفاهيم، العدد 01، السنة الأولى، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، د. ب. ن، أكتوبر 2005.

11- مركز أبو ظبي للحوكمة، **أساسيات الحوكمة: مصطلحات ومفاهيم**، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، د. ت.

12- وناس يحيى، **المجتمع المدني وحماية البيئة:دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات**، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2004.

ثانيا: الرسائل العلمية

أ/ أطروحات الدكتوراه:

1- ابرادشة فريد، **الحكم الرشيد في الجزائر في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، 2014.

2- درواسي مسعود، **السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادية (دراسة حالة الجزائر 1990-2004)**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006/2005.

3- رحوي حسنية، **آليات الحوكمة المحلية الرشيدة وواقعها في ظل الإصلاحات المؤسسية المحلية بالجزائر وأثرها على التنمية المحلية من وجهة نظر لجان الأحياء (دراسة حالة بلدية شتوان)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2018/2017.

4- فرج شعبان، **الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر (دراسة حالة الجزائر 2000 – 2010)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012/2011.

5- هوشات رؤوف، **حوكمة التنمية المحلية في الجزائر: دراسة حالة ولاية بومرداس**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2018/2017.

ب/ رسائل الماجستير:

1- الداعور إسلام بدوي محمود، **مدى تطبيق معايير الحوكمة الجيدة في بلديات الضفة الغربية**، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية الدراسات العليا، جامعة الخليل، فلسطين، آذار 2008.

2- المدهون محمد إبراهيم، **واقع تطبيق معايير الحكم الرشيد وعلاقتها بالأداء الإداري في الوزارات الفلسطينية**، رسالة ماجستير في إدارة الدولة والحكم الرشيد، برنامج مشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى، 2013.

3- أبو حسين مصطفى موسى، **معايير الحكم الرشيد ودورها في تنمية الموارد البشرية بوزارة الداخلية الفلسطينية**، رسالة ماجستير في إدارة الدولة والحكم الرشيد، برنامج مشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى، غزة – فلسطين، 2017

4- حسيبا سناء قاسم محمد، **واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية**، رسالة ماجستير في التخطيط الحضري والإقليمي، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس – فلسطين، 2006.

5- خروفي بلال، **الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية: دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012/2011.

6- خلاف وليد، **دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي**، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2009.

7- قادم عبد الحميد، **الحوكمة الجيدة لتحقيق التنمية بالجماعات المحلية في الجزائر (دراسة حالة بلديات ولاية أم البواقي)**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2015/2014

8- لبال نصر الدين، **دور الحوكمة المحلية في إرساء المدن المستدامة**". مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012/2011.

9- مطير سمير عبد الرزاق، **واقع تطبيق معايير الحكم الرشيد وعلاقتها بالأداء الإداري في الوزارات الفلسطينية**، رسالة ماجستير في إدارة الدولة والحكم الرشيد، البرنامج المشترك بين أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا وجامعة الأقصى، 2013.

ج/ مذكرات الماستر:

1- أفالو وفاء، شرفي أمينة، **دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 2013.

2- بوحجار حكيم، زكيمة عمر، **الديمقراطية التشاركية ودورها في تجسيد الحوكمة المحلية في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2018/2017.

3- بكوش ابتسام، **الحكم الراشد ودوره في تحقيق التنمية المستدامة (حالة الجزائر)**، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، الملحقة الجامعية – مغنية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2016/2015.

4- بونداري خديجة، مختار مريم، **الحوكمة المحلية كآلية لتسيير الجماعات المحلية (ولاية أدرار أنموذجا)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2019/2018.

5- حملاوي عبد الحق، **الآليات السياسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد تجربة الجزائر 2007-1999**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012.

6- خلفة نادية، **مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية (دراسة تحليلية قانونية)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2005.

7- خودير نصيرة، خلوفي أحلام، **الحوكمة المحلية (أسس ومقومات)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية، 2012 / 2013.

8- دراوش نادية، **الإدارة المحلية وعملية إدارة التنمية في الجزائر المعوقات ومقاربات الإصلاح**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاي طاهر، سعيدة، 2015/2014.

9- رنو عقيلة، حموم فازية، **إشكالية الحكم الراشد في الإدارة المحلية الجزائرية (دراسة حالة بلدية آيتبوادو بولاية تيزي وزو 2006 – 2016)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2016/2015

10- سوداني كلثوم، خملاوي فتيحة، **النظام القانوني للإدارة المحلية في التشريع الجزائري**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2014/2013

11- سعدي محمد، **متطلبات الحوكمة المحلية الجيدة في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017/2016

12- سلماطي خيرة، **دور الحوكمة في تطوير الإدارة المحلية الجزائرية (دراسة بلدية أولاد خالد نموذجا)**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2018/2017.

13- علالي نادية، **دور إصلاح الجماعات المحلية في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق، بودواو، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، بومرداس، 2015/2014.

14- مختاري فتيحة، **مقومات تطبيق الحوكمة المحلية الرشيدة في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2019/2018.

15- نمر آمال، **حوكمة الإدارة المحلية**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015.

16- هادي زهرة، بوكرش حياة، **سياسات الحكم الراشد وأثره في التنمية المحلية في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2018/2017.

17- ورشاني شهناز، **الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر**، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/2014.

ثالثا: المجلات والدوريات

1- بن حسين سليمة، **الحوكمة ... دراسة في المفهوم**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 10، جانفي 2015.

2- بابوري سامية، بوريش رياض، **الإصلاح السياسي والحوكمة الرشيدة: دراسة في العلاقة والمضامين**، مجلة دفاتر القانون، العدد 19، جوان 2018.

3- بوحامد محمد نجيب، **فعاليات المجتمع المدني ودورها في تطوير أداء المجالس المحلية المنتخبة في الجزائر**، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، جامعة باتنة 01، المجلد 09، العدد 02، جويلية 2020

4- حسان أزنان، حارث أمير حسان التميمي، **مفهوم نظام حوكمة شركات المساهمة: النظرة القانونية مقارنة بالشريعة الإسلامية**، GJAT DECEMBER، المجلد 05، العدد 02، 2015.

5- سيد أحمد أسامة زين العابدين، الألوسي النعمان منذر وردي، **إدارة التنمية المحلية وأثرها في منظومة الحكم الرشيد**، مجلة العلوم الإدارية، كلية العلوم الإدارية، جامعة إفريقيا العالمية، العدد الثالث، يونيو 2019.

6- صاري إسماعيل، سعيداني رشيد، **الحوكمة المحلية الرشيدة كمدخل لرفع أداء الإدارة المحلية (دراسة حالة بلدية دبي)**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الرابع، سبتمبر 2018.

7- مرزوق عنترة، سي حمدي عبد المؤمن، **الانتقال إلى الحوكمة المحلي في الجزائر دراسة في التحديات والآليات**، مجلة التراث، جامعة الجلفة، 2018.

8- معاوي وفاء، **نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 10، جانفي 2015.

9- نزار بسمة، بن سعيد محمد، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة وتطوير إدارة الجماعات المحلية**، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثالث عشر، جوان 2018.

10- نين عمارة ، محيريق عدنان ، **الحوكمة كخيار استراتيجي لتحسين الإدارة المحلية الجزائرية**، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، العدد 04، جوان 2018.

11- يحياوي أحمد، **حتمية الانتقال من الإدارة المحلية إلى الحوكمة المحلية**، مجلة معارف، جامعة البويرة، العدد 22، السنة الثانية عشرة، جامعة البويرة، جوان 2017.

رابعا: الملتقيات العلمية

1- بن سعيد محمد، نزار بسمة، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة وتطوير إدارة الجماعات المحلية**، الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015.

2- بوعيطة عبد الرزاق، عيسى وقرة، **دور الحكم المحلي في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر**،الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015.

3- بوخدوني وهيبة، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة وتطوير الإدارة المحلية الجزائرية**، الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015.

4- بن علي خليل، **تحديات ترشيد الإدارة المحلية الجزائرية**، الملتقى الوطني حول "إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، يومي 12 و13 ديسمبر 2010، ورقلة.

5- جراد عبد العزيز، **الحكم الراشد في الإدارة العمومية**، ملتقى المدرسة الوطنية للإدارة، تخصص: إدارة عامة، جامعة الجزائر، 2006/2005.

6- خليفي عبد الرحمن، **مؤشرات الحوكمة في قوانين الادارة المحلية في الجزائر**، المؤتمر الدولي حول الحوكمة الإدارية، جامعة تيطوان، المغرب، 2014.

7- سعودي بلقاسم، بروبة إلهام، **آليات تطبيق مبادئ الحوكمة ودورها في تحسين أداء الإدارة المحلية الجزائرية**، الملتقى الدولي الثاني حول الحوكمة والتنمية المحلية، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية LERDR، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، يومي 7 و8 ديسمبر، 2015.

الـفـهـرس

مقدمة..... أ

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للحوكمة في الإدارة المحلية..... 5

المبحث الأول: ماهية الحوكمة – الحكم الراشد – والإدارة المحلية 7

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة 7

الفرع الأول: نشأة وتعريف الحوكمة..... 8

الفرع الثاني: معايير الحوكمة.....14

الفرع الثالث: أبعاد الحوكمة.....20

المطلب الثاني: مفهوم الإدارة المحلية 26

الفرع الأول: تعريف الإدارة المحلية ومبررات الأخذ بهذا النظام.....26

الفرع الثاني: أهداف ومقومات الإدارة المحلية.....31

الفرع الثالث: وظائف الإدارة المحلية.....34

المبحث الثاني: ماهية الحوكمة المحلية.....37

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة المحلية.....37

الفرع الأول: تعريف الحوكمة المحلية 37

الفرع الثاني: متطلبات تحقيق الحوكمة المحلية.....39

الفرع الثالث: وسائل تجسيد الحوكمة المحلية.....42

المطلب الثاني: فواعل الحوكمة المحلية الجيدة.....45

الفرع الأول: الحكومة كفاعل رسمي للحوكمة.....45

الفرع الثاني: المجتمع المدني.....46

الفرع الثالث: القطاع الخاص.....47

خلاصة الفصل الأول:.....48

الفصل الثاني: واقع الحوكمة المحلية وتحديات الحكم الراشد في الجزائر 49

تمهيد:.....**50**

المبحث الأول: واقع الحوكمة المحلية في الجزائر ودور المجتمع المدني والقطاع الخاص في تفعيلها.....51

المطلب الأول: مضامين الحوكمة المحلية في قانوني الولاية والبلدية.....51

الفرع الأول: مؤشرات الحوكمة المحلية في قانون البلدية رقم 11-10.....51

الفرع الثاني: مؤشرات الحوكمة المحلية في قانون الولاية رقم 12 – 07.....54

المطلب الثاني: دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في تفعيل الحوكمة المحلية...56

الفرع الأول: دور المجتمع المدني في تفعيل الحوكمة المحلية.....57

الفرع الثاني: دور القطاع الخاص في تفعيل الحوكمة المحلية.....59

المبحث الثاني: معوقات الحوكمة المحلية في الجزائر وآليات تفعيلها 61

المطلب الأول: معوقات الحوكمة المحلية في الإدارة المحلية الجزائرية.....61

الفرع الأول: المعوقات السياسية، الإدارية والقانونية.....61

الفرع الثاني: المعوقات الاقتصادية والاجتماعية.....63

المطلب الثاني: آليات تعزيز الحوكمة المحلية.....64

الفرع الأول: الآليات المتعلقة بالتنظيم.....65

الفرع الثاني: الآليات المتعلقة بالتسيير 68

الفرع الثالث: الآليات المتعلقة بثقافة السلوك.....71

خلاصة الفصل الثاني:.....74

الخاتمة.....75

قائمة المصادر والمراجع:.....78

الفهرس: 88

ملخص الدراسة:.....91

ملخص الدراسة:

في ختام هذه الدراسة نخلص إلى أن الحوكمة المحلية من المفاهيم الحديثة التي حظيت باهتمام رجال الفكر والسياسة، ولها أهمية بالغة في القطاع العمومي، حيث تعد الحوكمة المحلية مقاربة رسمية لتحديث وإصلاح الإدارة المحلية التي تحتل مكانة متميزة في اهتمام الدول قصد تحقيق تلبية حاجيات المواطنين في مجال التنمية المحلية، ولتجسيد هذه الحوكمة يجب على الدول تبني نظام سياسي يدعم ديمقراطية المؤسسات العامة ويمنح السلطات المحلية الصلاحيات الكاملة والاستقلالية الحقيقية، وهو ما سعت إليه الجزائر من خلال محاولتها تعزيز وبناء القدرات المحلية وتشجيع الشراكة المحلية مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، وذلك من خلال الإصلاحات التشريعية والقانونية وإصلاح الإدارة المحلية بمنحها الاستقلالية الإدارية والمالية.

الكلمات المفتاحية:

الحوكمة المحلية – الإدارة المحلية– المجتمع المدني – القطاع الخاص – المشاركة الشعبية – المساءلة.

Summary:

In conclusion of this study, we conclude that local governance is one of the modern concepts that have received the attention of intellectuals and politicians, and it has great importance in the public sector, where local governance is an official approach to modernize and reform the local administration, which occupies a distinguished position in the interest of countries in order to achieve the satisfaction of citizens' needs in the field Local development, and to embody this governance, states must adopt a political system that supports the democracy of public institutions and grants local authorities full powers and real independence, which is what Algeria sought through its attempt to strengthen and build local capacities and encourage local partnership with civil society and the private sector, through legislative reforms. And legal and reform of the local administration by granting it administrative and financial independence.

key words:

Local governance - local administration - civil society - the private sector - popular participation - accountability.